٣/

اسم اخر

وقيل كتاب الفرد ومحك رمي النشاب والعوين

كتاب الكفاية في علم الرماية

مما اعتنى بنظمه افقر الورى وخادم العلم

المزدري محمد بن علي الهاشمي العلوي

الحموي القاضي بدار اليمن عافاه

الله وهداه السنن على السنن

وغفر له ولوالديه

امين يا مجيب

السائلين

امين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه الثقه

بسم الذي بفضله قد علما ... من علمه الانسان ما لن يعلما

والحمد لله الذي الدين حما ... وعقد الايمان اذ عنه رمى

وطرق الاعدا بخطر يفرك ... واطلق العفو بشق يبرك

احمده اذ قوم الشرا تبعا ... وركب الاسباب والموانعا

ثم الصلاه للنبي العربي ... من حاز في القرب سهام القرب

محمد واله الفحول ... وصحبه مقالي النصول

وبعد فالفقير للغني القوي ... بالرب لا النفس الضعيف الحموي

محمد الى علي نسبا ... الحنفي شيعة ومذهبا

يقول ان الحرب فينا قد فرض ... وفاز من دام اليها ينهض

وهو على الخدعة مبني كما ... قال به نبينا من اكرما

الا انه قد كثرت بجنسا ... وان انكاها اراه الاقوسا

وثمها المشهور فيه قد اتت ... نصوصه بمدحه وكثرت

من تلك قوله فليس يسبق ... للخيل غير سلاح يلحق

لكنه مات بهدي الازمنه ... كما محت ايدي البلاء الامكنه

فاخترت من دستور ذاك نظمه ... رسالة بتلك احي رسمه

ضمنتها لواضح وضبطه ... وبالدليل قد ملكت ضبطه

فوهمات الاصطلاح ابدل ... بالضد والزبد بقلب الجبل

وربما اعارض المنقو لا ... بالاجتهاد ان يرى معقولا

رتبتها بابا قبل خاتمه ... وقبل هذين اتى مقدمه

والله ارجو في اموري كلها ... يقبل مني قولها وجلها

المقدمة وهي شاملة للروس الثمانية

قلت وهذا العلم منه يعرف　　حقيقة الرمي كما قد يوصف
بصحة او بفساد والذي　　عدته تجربة بها احتذي
موضوعه الرمي الذي قد صدرا　　عن ذيه والقوس وسهم ذكرا
وكلماله به تعلق　　من حيث هو اذ ذاك يحقق

اول من رمي بالقوس

قد صح القول عن المسعودي　　بسبق ادم على المعهود
برميه في القوس اعني العربي　　فنقل هذا عن سواه قد ربي
فقد علمنا ان اول رمي　　عنها ابونا ادم فما صمما
~~وقد اتى بهم حبريل　　صارت من الجنة ذي نزيل~~
وانه قد جاءه جبريل　　من جنة الخلد بها تنزيل
مع وتر كذاك سهمان وقال　　ذي قوة الله وشدة النكال
وهذه نكاية للسهمين　　واعطى ابراهيم واسماعيل ذين
واختلفوا اهل هذه القوس التي　　جاءت الي ادم او خلاف في
فقيل بالثاني وقيل الاول　　وخبأؤها مثل العصى معول
وقيل ابراهيم قوسا صنعا　　من نبع لولديه اخترعا
وكان اسماعيل في زمانه　　يهادي وعنه في مكانه
قد اخذوا اهل الحجاز الرميا　　فاتخذوه قوة ومنيا
فصح ان ذاك ارث السادة　　الانبياء الاتقياء القادة
له اشار الصادق المصدوق　　بارموا بني ذا ثابت تحقيق
صلى عليهم ربنا طول الابد　　وصحبهم والتابعين بالسند

تنبيه

قد صح ان الترك بعد العلم   معصية الى النبي المنمي
اذ قال من تعلم الرمي وقد   تركه فليس فينا محتد
هذا على الاجمال والتفصيل   وارده في بابه تطويل

ذكر ائمة الرماة ومجتهديهم

اعلم بان المقتدى الاماما   في الرمي سعد الكامل التماما
اعني ابن ابي وقاص رامي الامه   اذ في محل السهم ادمى سهمه
وصح ان المصطفى لديه   افداه يوم الغزو والديه
واخذوا عنه الثقاة الرميا   فزاد في العرف وناف لمنيا
حتى لقد كان بعصر يجتمع   ثلاثة ليس لهم شخص قدع
وهولاء احذق العصر الذي   كان به الرماة رميا تحتذي
قد وصلت لهم النهايه   فكل شخص رميه في الغايه
هم الذين اجتهدوا في الرمي   وقيل وهم الثقاة العلما
اتصلت نوبته اليهم   وشمروا الساعد من يديهم
شهرتهم فطاهر البلخي   كذلك لوقا وبا وردي
والاسم الثاني باسحق كذا   كني اباهاشم التالي لذا
وبعضهم زاد ابن ذي الاكتاف   بهرام جور وهو ليس كاف
وهولاء كل قوم نقلوا   ذا العلم عنهم وله قد سلسلوا
واشتهروا فيه وباخذ فهم   فالخلق كلهم تلاميذ لهم
والطبري عن سواهم عرجا   وظني نشر ذكرهم اذ درجا
وقال كان من سواهم جودوا   لكنهم في الرمي لم يجتهدوا

خ منا

خ في الايمه

فلا يعص

وكل شخص منهم قد اتخذ ... لنفسه المذهب فيما قد حبذ
مخالفا لغيره فيه ولم ... يتفقوا الا نزرا قد الم
والطبري لم يكن مجتهدا ... بمذهب لنفسه منفردا
لكنه اختار الذي قد حسنه ... من قول كل وهو ما قد امكنه
فهو مقلد وبالفتوى اجتهد ... ولم يكن خرج وجها اذ اسند
وربما ابدى بقيسي مذهبا ... اذكره ولا تكن مكذبا
وفيه ارباب الوجوه تذكر ... بقولهم وليس هم قد شهروا
ثم تلاميذ الاولى القدا ثبت ... بعصبة وتلك قد تكثرت
واحذق القوم تلاميذ اخر ... لكل شيخ صاحب له اعتبر
فابن عيسى السمرقندي احتوى ... يرمي باورد بقوم له روى
لحاذق الرمي به قد اشتهر ... بين خراسان بوقته ظهر
والقروي شيخه البلخي ... في القطر ايضا حذقه مروي
وابو سعيد علم رميا وفا ... وشيخه في الرمي كان الرفا
والطبري بهذه الثلاثة ... تعلم الرمي راي اكثر اثه
واختار ما استحسن في المذاهب ... بسهم الاجتهاد غير ضارب
وقد اخذت الرمي عن شيخي الذي ... بيسا ولوا الشرق وغرب تحتكي
شيخ الامام بخليل قد سما ... بسند عال له معظما
اخذه عن شيخه الذي شهر ... بنسبة لابن مغربل ذكر
وساده بما بقي من سنده ... للطبري شاربا من مورده

ذكر القول على صفة الاستاذ المعلم

اول واجب على من علما ... صناعة فراسه ان يعلم

منصوب على العمر و ينزع الخاص للاعلى انه معمول علما

والقصد نفد الشخص مما قد وضح   لا خلاف كل شخص اتبح

كذاك مع زيادة الاعضاء   وطبع من علم بالذكاء

او ضعفه وبامتناع او قبل   كذلك اختبار دين من رجل

وان يكن سن الصبا له لزم   فاذن والده مع الكل حتم

فان تيقن دينه ووثقا   فلياخذن به عليه الموثقا

بحيث لا يرمي لمسلم ولا   محترما الا لصيد حللا

وضابط الكل بان ذا يعلم   بان مارماه ليس يحرم

ولا يوبخ مخطيا تعلما   بين الورى بل خلوة قد اعلما

ويسملن في الابتدا وكبرا   لحين فلات وكان مكثرا

للذكر والصلاة للنبي   ويتبعن للحق مرضي

واللين والشدة في وقتيهما   فليستحب انه ياتيهما

ويتقي الله في الامر كله   لا فرق في حقيره وجله

وتجعلن قوسين ان يعلم   قوسا للمبتدي وللمعلم

ثانية حتى يرى ما يفعل   فان اتى ذا نصحه مكمل

صفة المتعلم وادابه

ومن يعلم ينبغي لا يظلم   وحسد وحقده ينعدم

وحاله الرمي الى رسيله   لا ينظرن فذاك من تكميله

ولا يشاغله بشيء يلهي   نحو حديث هو عنه منهي

ولا يباكته على خطائه   او يضحكن للسرع او ابطائه

ولا يعيره بعار حيث لا   يومن انه بهذا يبتلى

وليشتغل بعيب نفسه كلا   بدا ومن الذكر والشكر احتذا

والاصل

والاصل تقوى الله في الامور ... اليه ينهى الكل بالتصيير
وواجب على لذي الرمي كسب ... ان يعلم العيوب كيما تجتنب
عيب الرماة كل عارض لهم ... في نظر وخطا وعقد هم
كذاك في الالات والابدان ... او في القسي والسهام دان
وعلم حيث هذه من الردي ... وكيف تحتين القسي تفتدي
كذلك التقويم كالاصلاح ... لها وللنشاب والسلاح
بالعهد للالات كلا يفقد ... كذلك الاوتار ايضا يعقد
ويعرفن العيب مما ذا طرا ... وكيف ذا علاجه اذا جري
وحظر رمي لجوازه علم ... والعقد للرهن وما به حكم
ويعرف السباق والنضالا ... والرمي بالصنيع والحلالا
والرمي لا يتركه في الابتدا ... من خوف تقصير ونقص اعتدا
ولا يسب النفس غيظا فرطا ... والقوس مع سهامه عند الخطا
فانه عدوان ظلم من جهل ... ومن اتاه قبله المقت وحل

قد المقت يحل

القول على العلل التي للرمي مع الاركان

اعلم هداك الله للعنايه ... بعلة عنت لذي الرمايه
اركانها مع الشروط والسبب ... وما نحو بعيده والمقترب
فكلما عليه قد توقفت ... فتلك علة لها تممت
اولها الركن وقد تغدط ... اربعة لهذه قد اخذا
وذلك الرامي ومن رمى بها ... وصورة اصابة تطلبها
فاول من تلك فاعليه ... والثاني منه فهي مادبه
وثالث صورته والغايه ... اصابة وتلك في النهايه

فان هذا من دناءة الهمة ... ونقص العلم ودنا الشهوة
فلا ترم صعبا او تكلم بهذا ... على حسد [illegible]
فاحرص [illegible] ... [illegible]
والحرص على [illegible] ... من عمل [illegible]

ثم شروطها التي تعرب … فالقوس والسهام فيه توقف
ومادعي بالكستبان والوتر … منها وبعض عد من ذلك النظر
والسبب الجهاد ومنع العدا … او مقتض والمانع السقم علا
ومابه البعد ككالتحرز … والبعد والسرعة في التحوز
وان يري في رميه نكايه … والصبر للغاية والنهايه
تعدو العلة بالتاصل … وهاك شرحها على التفصل
رتبتها اعجب ترتيب اضا … ولم ار لي سلفا من قد مضى
فيه ولكن كلها تشتت … في كتبهم بغير اسمها سميت
واسال الله صلاح الحال … لي ولهم والفوز في المال

الباب الاول في شرح العلة التامة على التفصيل فصل في شرح الاركان

فرام الثابت ذو اصطبار … مع جراة وسالم من عار
لاسيما عن عيب رمي التحي … اذكرها من بعد في الخاتمة
مضمونها ان ليس يرخي للشدا … من عضوه ولا يشد الصدا
ومادري من عرض وجانبي … ان ذاك بالقرب قصد السفلاني
وان يكن في البعد هذا فاقصد … اعلاه فالبين لدي المقتصد
فيما عدا ذلك حتى ان يقع … سهمك في العلام حيثما انبع
وقيل بل يستر في القبضة … من قد رمي فعتله في النهضة
قيل وهذا انما يصح … ان خص بعد نيره لايتضح
اذ في الصعود للخلف مثل البعد … بين الرماة لم يحط بحد
والصور في العقد والاطلاق كذا … كالمد والتفويق ايضا يحتذا

ودع في

وغيرها وكلها مفصّله … تسمعها بوصفها ما كمّله
والقصد بالاصابة النكايه … وينبغي التكبير عند الغايه
وذكر بسم الله حال المدة … قالوا وذا للصيب نعم العدة
وقيل لا قوة الا بالله … من بعد ما شآء وتهليل الله
فان من قد قالها لم يخط … ان شآء ذي للصواب يعطي

نعم وتحميد الله

والبعده

فصل في شرح الشروط القوسيه واولها القوس

اول قوس فارس من اخترع … نمرود ابراهيم تلك قد صنع
وابن ابي الدنيا روي بأثر … بسنده عن ابن عباس خبر
وقد مضى فيه صنعوا للعرب … على خلافة الذي فيه ربي
والطبري قال اهل الشهره … في اهل خراسان عزوا في ذكره
الى ابن ذي الاكتاف بهرام وقد … اختلفوا ما زعموا بلا سند
واعلم بان القوس نوعا كثرا … واصله في اثنين منها حصرا
قوس يد وقوس رجل وهما … قد صنفا في كل نوع منهما
فاول الانواع منه العربي … وصنعه من نبع في الخشب
كذا من الشوحط والمران … تفسيره قضيب وقضبان
وحضر يعتقبون ظهرها … وقرن معز قد كسوا القرنها
ونعدم المقبض والسيّات … منها وفي الحجاز مخصوصات
ومنها صدف سمي واسطيه … اركانها اربعة مبنيه
خشب وعصب وقرن … مع الغرا حلها اذ بينوا
وسميت ذا الاسم حيث وسطت … ما بين فرس وحجاز وقد اثبت
والعرب يدعون لها المنفصله … فان ترد سيهنا مكمّله

في مذهب العراق كالكرخي راووا ... واهل خرسان كفخر بن ماناوا
بان تكون السدس في المقدار ... من قدر طاقات سلك جاد
وان تكون السية العليا لها ... زيادة عن هذه في طولها
بقدر عقد خنصر والبيت ... في طولها الاعلى به عنيت
بقدر ساعد الذي بها رجي ... وسيتاه ان تطل فحكمها
مقبضه بين قامع ترجيحه ... وقصر بيت فهو من تصحيحه
وهكذا المقبض ان يقصرا ... فمع الجميع طول سهم اكثرا
وافضل القسي ما تركبا ... من عصب والقرن يعلو الخشبا
ومعه الغرا وذا انفعها ... من قوس يد كلها اجمع
وحكمة بالغة فيه ترى ... اذ ماثل الانسان فيما اعتبر
اذ بان في التشريح ان خلقه ... لحم وعظم ورباط عرفه
كذلك الخشب والجلد وقد ... اعظم اجزالها الخلق اعتمد
فخشب كالعظم للانسان ... والقرن كالغضروف في الابدان
وعقب هو الرباط والغشا ... التوز والجلد الدهان المنتشا
ولحمه الغراء اذ سد الفرج ... لان ذا الجسد بغيرها درج
وبطنه والظهر مثل الادمي ... ان عكسته طيا انت للعدم
كذلك الانسان من امامه ... يطوى وفي العكس هلاك حامه
وتلك حال الصنع يا فتى سنه ... ايضا كما في الحمل حين عينه
فيه احتساب وكشف الحام ... لا يأتي الا في الخريف ربع عام
وللحزم واللوح يكون في الشتا ... وعقب ركب في ربيع اتى
وهو الربيع ثم شوبز دهان ... يعمل في الصيف وقدم الزمان

خ كالعروق

دهن

ونقل الاجماع بعض العلما   بان خير القيس للشام انتمى
وذلك المحل الذي قد صنعه   من نفس الصنع بامكان معه
وطولها المعتدل الذي اتفق   عليه كل معشر من الفرق
بانه عداه قيراطان   من الذراع الهاشمي اثنان
وذاك ما يستعمل النجاد   في قبيسه ان لزم المقدار
قلت وتفصيل الذي اجملته   وباختصار للحبيب قد حررته
بان دستاريه نصف عرف   من الذراع معه ثمن بالف
وذلك خمسة وعشر كلها   نري من القيراط عند حملها
والرجل مثلها في الانضباط   الا بنصف الثمن للقيراط
وقبضه ثمن ونصفه اتت   من الذراع الهاشمي جزيت
وتلك اربع من القيراط   ونصف قيراط بلا احتياط
وشكلها بالعرض وصفه بدا   كي لا تدور حين تدخل ليدا
وجانبيها ضربت انفارا   وسية الايدي غدت مقدارا
في الطول ربع من ذراع قد ذكر   والرجل عنها ربع قيراط حسر
قيل وسية القصيب اغلظ   عنيت في البيتين يا مستيقظ
من حرفها الذي يلي للقبضة   ويبلغ اليها فوق حرف السية
وذا ارق كلما يعتبر   فاعلم مثلا يبيت ايد الكنز
من صدع قليلا ولو يسير   سلبا يبيت اليد منه ظهرا
كالرجل والطول الذي قد وصفا   لا وسط الرجال لن تختلفا
وقال بعض العلما ذا اعدل   للطول في ايامه تعدل
وقال ان صانعي رمانه   قد نقصوا السيا في اوانه

مولاه

في البيوت زيد واذ جعلوا ... سيتها العليا في الاولى طول
عن هذه قراط الاربعة ... وزيد واما اخذوا من قطعة
في بيت العليا وزيد نحوها ... عن رجله ربعا وصححوها
كنسبة المزيد في السيات ... لم تختلف في كل مصنوعات
قلت وفي ايامنا التفاوت ... من كل عضو هو منها فاين
واحسن القسي في ذا العصر ... ما صنعوا في الروم اذ في مصر
اعني به الحسن مع الرشاقة ... وقوة فيه ترى سباقه
والبيت لا مع سيته ذراع ... باليد في الطول ولا نزاع
ما بين بيتيه وسيتيه ... وزيد طول مقبض عليه
وكلها بالاستواء قد عرفت ... وكل اعضاء لها ما اختلفت
وذا الذي ذكرته الاعدل من ... هذي والاختلاف فيه قد زكن
فالقوس للمعتاد في سمانها ... والقوس البعد من صنعها
وتعميم البيوت والاعناق ... لها طويلة وذا اتفاق
سرعة الترجيح والابنان ... لها اذا ابغ له الايثار
تمام عنقاه وذستاراه ... في وسط البيتين معاراه
وكل ارطال تكون عشرة ... قدرهم من الحرير وتره
يكون محلولا بحد هذا وزنا ... والوزن للقوس تحت محملنا
واعلم بان الرمي للسباق ... في البعد مبناه لدى الحذاق
على اصطناع القوس والسهام ... والسند التجويب كالزام
فاقصر ليتي قوسك المعتادة ... من الذي سوى من اعتاده
بقدر عرض اصبعين ثم زد ... لنصف مفوض لسيتيه عد

تم

ثم انقص السهم لذا المقدار … اعنى بقدر ناقص الدستار
واوضح المقبض فى تركيبها … وما دكان للخشب خذ تصليبها
لما عدا المقبض والسيات … فلك من خشب للاثنا ثانى
وان تكن اصناف هذى تعلم … فاجود الخشب لها تقدم
واختر لها اطراف قرن الوعل … او غيره عند حلول المحل
وذاك للحام واكثر العقب … فى دورها مثل غراء اذ يصب
وليك ذا اصافى غراء السمك … وغير جبن الورد دورا فاترك
للاعتدال حيث لا برودة … ولا حرارة به مشهودة
والقبضة اصنعها لها رقيقة … وكل سية لها دقيقة
وكل عرض فاجعلنه ضيقا … وطرفاها لطف كل حققا
وشكل دين اجعل على التدوير … او كى من التربيع فى التقدير
وبعد شهرين بدون نقص … فارفع من الثانى لاجل الفحص
ثلاثة الايام فادر عنها … لكى ترى الثبوت صح منها
فقوّن وادهن وادفع … حتى ترى القباص لون الفاقع
ووزنها بعد الفراغ درهما … لمائة فذا الثلاثين تما
ووتر من جلد المجهود … هزيله اختبر على التحرير
به فما اقرب للطول اعقد … وزنة القوس سواه حدد
والعروتان الصقها والبيت … من اسفل من داخل رميت
ونوعها الثانى فقوس الرجل … انواعها كثيره فى النقل
فالجرخ للافرنج نصر دنى … علمهم بانى وما للعرب جى
ففشة وسم بالزنبورك … لقوس اعجام وقوس الاترك

في خ

اخرى خ

عدّ خ

اصنافها خ

وقوس بندق لاهل الاسلام　　وانفع الرجل بر للانام
وان يكن في البحر قال الانفع　　من خشب الطفنس الذي قد صنعوا
وبيت هذي من قضيبين عمل　　مختلفين فيه عمود جعل
من خشب البقس والنارنج　　والغرب من تفضيلها في لهج
وقنواتها واصحاب اليد　　في ذمها صاروا والجد ابعد
وبعض من صنف قال الافضل　　قوس يد ان جولان يحصل
في البر للسفري وللحضار　　وفي قتال كان في الصحاري
وقوس رجل في الحصارات وفي　　فلك وفي الحصون فضله وفي ايوان
وينبغي لرام ان يعتبرا　　قبضة قوسه لان تحررا
وتلك في الاول حسب العرف　　والاصل قبضه بكل الكف
مع البنان بعد ان يدخله　　لجلدة الراحة اذ يكمله
وانظر فان حرف البنان يلحق　　لطرف الزند فتى قد رفقوا
وان بقي ما بين ذين فرجه　　فذاك في الحسن يحوز درجه
وقد يملك قدر نصف اصبع　　فالزيد والنقص بهذي فاتبع
والعيب في الرقه خوفا لدق　　في راحة الرامي بذاك العود
فيفسد الرمي فان لم تجد　　لغيرها قوسا لها تجلد
لاسيما لكف رام ذي عرق　　في البرد والحر وامنع عرق
وينبغي للقوس لا يزيد　　عن حيل راميه بلى تجبيد
وبعضهم حاك للاتفاق　　وقد دعا الرماة بالحذاق
وكانت الرماة لا يفتخر　　الا بصحة وما قد اكثروا
من جمعهم ولم يكن من ينطق　　بشد القوس وذا المحقق

وقالت

وقالت الرماة ان المبتغي ... ان يعدم الرمي بقوس قد بغي
فان يكن خلاف هذا يقع ... فالخصم في الرامي عليه يطمع
ويظهر العيوب والتجربه ... ويفسد الرمي على اصحابه

القول على الوتر وتحريره

واوتر انواعهم قد عدوا ... فمنه ما من الحرير مدوا
ومنه نوع الخطاي الثاني ... دليله التجريب للامكان
فاول مشهور بين العجم ... وذاك جيلا بلسانهم سمي
ولم يرى للسبق منه افضل ... والخطاي في الخطا قد غلطوا
وبعده شاع وذا يتخذ ... من الحرير والعنبر فاحذوا
وعمه طال لعمر الاول ... وذاك بالميزان لم يحول
من حبل قوس وزنها ... بعدد ارطال يرى معدّدا
وذاك ما ابدوه بالاستقرا ... وجربوه فراوه الاحري
بعرونية او تنوع لسيبره ... عن عروة ولو يكن ميسّره
وبعد هذا الاعتبار فاعلم ... لخمسة الارطال وزن درهم
ولابنا في ذا الذي منه سبق ... لانه الاولى عليه المتفق
كن ذاك في السباق قد كان الوتر ... لعشرة الارطال درهم عبر
والطبري قال في هذا الوتر ... بوزن درهم يكون معتبر
لكل قوس وزنت بالرطل ... خمسين رطلا فانتسابه الاصل
بسدس عشر العشر بعد العشر ... من عدد حررته في ذكري
قلت وذا الارطال بالبغدادي ... لابن الدمشقي الذي الاعداد
والوتر الدقيق فهو اطرد ... للسهم الا انه بر بغد

زيق

عشره اقسام كذاك اثنان وطرح منهم واحد تعالى
فاسمعن ذا طول الوتر وينبغي تحريك ان يعتبر
وان تشا فى باب الوزن الى احد البابين ونصف منت الاخر هكذا نحو ولدهم الوتر
والوز والسهم كيف تعتبر

[illegible]

والوتر الثقيل يوذي لعنفا — من قوسه وقوة قد قرفا

القول على كيفية وزن القوس

ولنبتدي الان بما وعدنا — بكيف ثقل القوس ذو وزنا
وكيف ذاك ان يشد بالوتر — وقبضه لكل ما قد استقر
من وتد ونحوه وفوق — سهما بها ونقص ذاك فاتق
او ثقه حتى لم يفارق موضعه — من وتر وقبضه موقعه
وعلق الارطال بالتدريج — في وتر فالنصل ان لم تخرج
من قبضه بل ذاك وسطها — فذاك وزن القوس ارطالا علم
وصلة النصل ترى بلا اخفا — كشف بياضا ولمن يرمي وفا
قلت وذي ارطال اي عرف — كان مقتضى لحصول الوصف
وبعضهم يوزنه بالبكره — وهي طريق للوفا محرره
وتلك ان يشد ها بجانبها — في وتد اخرا وما شابها
ويربطن حبلا بذلك الوتر — والطرف الثاني ببكرة عير
وعلق الارطال في هذا الطرف — حتى يرى كذاك فالحيل عرف
قالوا وذا الجرب قوس فرخ — وبعضهم عنا ولم قال الاصح
قلت وهذا الفعل للتعظيم — للقوس والشد كالتعليم
وينبغي لمن لقوس يوزن — يحمل سبيل الرطل كي لا يوهن
وربما يخشى عليه الكسر — وليس في هذا انهام عذر
وصواتما الغليظ ينكى — في القرب والرفع عكسا يحكي

وو تر القوس لرجل اعلم — لزنة الرطلين تاتي درهم
فان تراه مايةً من رطل — وتره خمسون لا مع فضل

فتر

قلت وذا الارطال بالد مشقيه · فزنة الخمسين منه اوقيه
وسهمه في وزنه كالخمس · من وزن وانقصه نصف السدس
في طوله عن طول قوس واعتبر · في القيس اهل العلم حلقي الوتر
من بعد عقده وما طبط به · كي لا يرى تطويله من حسبه
وان ترد كيفية للقيس · فضع خيط في كناد القوس
اعني من السمك من الفرص الى · فرض واقسم طول ما حصلا
عشره اقسام كذاك اثنان · وطرح قسم واحد تغاني
ثما تبقى منه طول للوتر · وينبغي تحريره ان تعتبر
وان تشا فضع قياسا ما على · اواسط القبضة حمل ودلى
وتره في حالة الايتاد · وانظر الى ما جاز من مقداد
فابران الثلثين من قيراط · والربع من ذراع الانضباط
هو القياس ان يكن هو الاوسط · اولا اخر وقيسه كما انضبط
فالوتر الطويل طرده رجح · وللحد والسرعة من ذاك قدح
وان يكن يفرط به الطول · فبانقلاب القوس ذا ياول
وسطع الذراع للرامي كما · ذلك للصدر يرى حكما
وان تراه وترا قصيرا · فكثر لسهمه التسبير
ودوسه باول للسلامه · والسيل مع انطباخه ستامه
ووسطا اعدل حيث لسرعه · وقد قرا سلامه وجمعه
للقوس والرامي وحكم القوة · يدخل ثلثاسية في العروة
وكلما العروة كانت ضيقه · فكثره الطرد ترى محققه
لكنه تحدث فيه الخطر · للسية العليا به تنكسر

الكبار الكاشير والفارشي بلغة الفرس

نسخة: صحيح انشاء السبيل

خ برادتكسر

في زمن البعض وفي المكان طول ذراع عمل وعق وطول قبراط ...
لاوسط الرجال سهم الخدا اما قصير الناس سهم بعجمي وقصير بحمال وادوات الحرب قصير عنها
لعدد وقراط يكون عنها العول على وزن السهم لثقله بل لاعوجاجه وكيف وزن السهم لاوزن
بل قصده هل اعوجاجه نصل وكيف ان تصع السهم على سائر السوى يعرض
عدلا فان يهي لقصبه الميزان محمد لاقربه بالنقصان من جهة الريش تنقص
وقسمه من كابانه ببلبلة الحصى ورد معا سالم من جهة الاخرى عند ...

وان تحرعودتة لوسعها فالكسر للسفلي وحط دفها
وينبغي فيها اعتدال الاوسط دخل ثلاثين بدلا وسط
شاهده وبنصر والوسطي اصابع قد اكسبتها الضبطا
وقدر هذي بذراع العمل لاشك قيراطان منه فاجعل
هذا اذا ماكان طول السية من القرار يط بعد خمسة
ووتر الجرخ وما قد شاكله اذا اردت يا اخي عمله
لطوله فاعرف كطول قوسه واحص كما مر لقد رقيبه
من دون عقد عروة وقدر خمسه امثال له تعتبر
وسدي للاوتار يوم ربح طاقاته واعقد عراه تصنع
من طرفي ذاك وقد تم الوتر والوزن في السهام كيف تعتبر

القول على سهام النشاب

وواجب عند اولي الصناعه تنقية السهام بالبراعه
فكلما يستجمع الشروطا كان سديدا صيبه مضبوطا
وهو الذي فيه صلابة وقد دون شكله ونقي من عقد
وهو خلي من شظايا وحفر مقوما لا باعوجاج واثر
والدور حين الفرك منه يحسن اعني على الظفر اذا يمتحن
لا سيما ان كان وافقا على نصل به هو لحسنه حلا
واسرع السهام ما سموه بقالب الشمعة اذ دعوه
وهو الذي قالبه قد طهرا وريشه لا طبري مصدرا
واعلط لجسر له الذي قد وضع نصل به فدق ذاك يندفع
تدرجا حتى الادق يبقى من سفل فوقانه قد ترقى

ويبتغي في الفوق ان تراه دار على اغلظ ما احتواه
اهدى السهام قالب الشعره وهو الذي قد رقوا الحز سيره
من طرفيه والغليظ في الوسط والمستوي النحت هو الذي انضبط
من اول لاخر في الغلظ ودون ذين في الطويل فاحفظ
وهو الذي خيرهما في ذي قصر وقد دعوه اسما بقالب لوتر
ووسط الفوق بدون رقه وغلظ اذ كنت تخشى دقه
في اول لطور القباض يعزى والضعف في الثلثي درب القصر
ففوقه ان دمت فيه بالقدد وذاك ان تلوى خيطا في الوتر
وبعد للخيط ثلاثا فازبر فالفوق قدره باحدى الاصابع
من هنا لكل قوس يصلح معين من وتر يبرح
ومنه تدري كل سهم لوتر وغلظ السهم بثلثه اعتبر
فوقادوا الرمي ومن ثم علم مقدار جوزه وفيه سلم
وسهم خوط خيره قد انتفا وبعد هذا القول في النصل صفا

القول في النصل ووزنه

واعلم بان النصل قد تكررت انواعه وتلك ما سميت
فالاول اليعلق والمبلخي نوع من النصل بعد ثانيه
واليعلق للحز في قلت الورق مراده والثاني صد او فقو
وصحت النقول عن من قد رمى انها الاصح عند العلما
ووزنه سبع من السهم ادا جملته بنصله اذ يحتذا
فالسهم من اسباع ذا ستة فالسبع وزن لازم بالبتة
ومن هنا ما زاد او ما نقصا به الفساد عند من قد حصا

لان ذا نقل على الحركه … عند نزوله علا محلا ادركه
وضده الخفيف حيث يلزم … في اول الفعل وبعد يعدم
مثلث مربع شكلان … وللحديدي قد علاه ذان
وهدف فينبغي لنصله … تدوير شكل ثابت في اصله
ومنه ما يشبهه الزيتون … والنفع في الحرب له مبين
في خرق كل جنة كلبس … والكسر للعظم وخفت الترس
ويكثر استعماله في الترك … وعندهم نصل بشكل يحكي
لمقطع مدور وهو يري … كالنصل للميدان كيف ما جري
وليس في حرف له ترقيق … كانه من وسطه مشقوق
ودق منه الجانبان اذ بني … يشابه المشراط بالتحقق
وعرض هذا النصل في المعيار … كغلظ السهم من المقدار
وبعضهم قال انا جربته … فقدا لصفيحة ممارسته
وسر تركيب النصول ان يرى … كل على تدوير شكله جري
ولم يكن اطرافه تفاوتت … ثقل وخفة كيف اتت
وهو على التقويم ليس ينحرف … من راسه ليكل سيلان حرف
وراسه ارق من اصوله … وخشب يثقب دون طوله
حتى يرى حرفا من النصل دخل … بغير قدح حاسبا حتى العمل
واجعل من الفولاذ ما يتخذ … للجوهر ومن الحديد ينفذ
فان ترده للنفوذ فاقصف … من بعد سقيه قليل الطرف
وذلك السر المصون تحفظ … وكلما يثقل كان نفذ
والسهم هش الخشب كل حجر … ويسعى من حد مكة ان يعمله

القول على طول السهم ومقداره

واختلفوا فى طول سهم فرمى ... فظاهر عن يد هذا ما نمى
من ابطه الى انتهاء الوسطا ... وقال ذا المقدار احصى ضبطا
وبالذراع من يد لقد قدر ... مع عظم ايضا لقياسه اعتبر
من قد دعوا بابا هاشم ... وقدرها ساق معه قدر القدم
وقال يحيى لكل رامي ... ما احسن الجري من السهام
فذاك طول السهم فى المقدار ... والطبري قال ذا اختياري
وهو الذى قد صوبه الجمهور ... ما يحسن الرامي له مقدور
من بعد ما فيه الرماة حاروا ... واختلفوا فى قدره واختاروا
قيل وهذا خير قول ذكروا ... فيه واخفوه ولم يحرروا
والطبري اختاره وردا ... للغير ما جعلوه حدا
وخطاء المجتهدين زعما ... اتاه منكرا وظلما
اذ اختلاف من هم محقق ... لكن كل نسبة تنطبق
فقول ابى هاشم المقدار ... ذراعه وعظمه المدار
لا يختلف الا اذا عم رحى ... غير مقيسه بنقص او نما
ويستوى مع قدم وساق ... فما يرام ابديت فى سياق
وقول طاهر يرى من راسه ... للابط والوسطى بر قياسي
فقد رما قد قال ابو هاشم ... وعلم تشريح دليل علمهم
لان قوس كل رام قدره ... فى طولها مثنى وقد تقدما
فطاح قول الطبري للمخطا ... وكل قول باستوايه سطا
وطول سهم كان للميدانى ... فى ذمن البعض وفى المكان

ولم يجز لكل رامي قوس ... سوى التناسب والقدر النفيس

طول دراع بذراع العمل ... وثمنه ونصف قيراط يلي
وهو الذي يدعى تماما ترد ا ... لاوسط الرجال سهما اخذا
اما قصير الناس ينبغي له ... تحبيره وضدة تكميله
وادوات الحرب قصر عنها ... بقدر قيراط يكون منها

فصل الوقوف على وزن السهم والميزان الصحيح

٨٥

وكيف وزن السهم لا وزن ثقل ... بل قصد هم هل اعوجاجهم نصل
وكيفه ان تضع السهم على ... سبابة اليسرى بعرض عدلا
فان بقي كقضبة الميزان ... محتملا قويه بالنقصان
من جهة الريش بنحو قبضة ... وفيه من كان انه بنسلة
لخنصر ورد مقياسا له ... من جهة الاخرى عنيت نصله
فوضع الخنصر حتما يصل ... لعين سبابة لا ينفصل
فهو صحيح قبل والوسطى ... وان يزد او ينقص لا ضبطا
لثقل الاوك والخفة في ... ثانيه والكاز اعتدالا فاعرف
لا ضيقا وليس واسعا يرى ... ومثل هذا سهم جرح قد جرى
من هنا لكل قوس يصلح ... معين من وتر يرجح
ومنه تدري كل سهم لو تر ... وغلظ السهم بثلثه اعتبر
فوقا ذوو االرمي ومن ثم علم ... مقدار جوزة وفيها سلم
فينبغي في جوزة تختبرك ... والضيق فيما قد ذكرت يدرك
وللحرب والنبال للمجاري ... ينقص نصه عن المقدار
من صوب نصل يضع فلا ... سبابة وزنه حتى يعدلا
فان يكن مثل العمود قد وقف ... اعني من الميزان نصيحا وصف

نسخه ان يصل

نسخه ينفصل

ولا فهذا مثل ما تقدما	وان تردان توزن القلما
يكون اصل النصل في النشا	والسهم للحكمة اجعل امية
ما بين ثلثه وربعه ابدا	من جهة النصل كذا ان اخذا
من جهة الكاز فان علا وقف	فذاك للتصحيح ايضا الحرف

القول على وزن ثقل السهم

والوزن للسهم بقول الطبري	للبعد هذا او لغير يعتبري
ان قوسه خمسون رطلا وزنا	برطل بغداد يرى حسابنا
ثلاثة دراهما معه ودة	ونصف درهم تلي حدوده
وهو اذا ما قد عراه الاصل	فثمن خمس الخمس ذاك يتلو
لعشرة لكنه قد رحلا	عليه كسر لا يرى محد بلا
لخشبه تران درهمان	وضم نصف درهم هذان
ونصله ثلاثة الاثمان	ونصف سدس نسبه يعاني
وريشه فالتسع قيراط نقص	وهو يدق عن سوى من مخص
وكلما ارطال قوس زدت	فالسهم مثل وزنه انقصت
وكل هذا ان يكن في البعد	مثل الذراع ما بتبين عندي
لفوقها غاية للغاية	وبعدها البعد له النهاية
وهذه اكثر غلوة نفتح	من السهام عند كل من صنع
وسهم خوط جزه فما انحى	وبعد هذا القول في النصل

ضفا

القول في النصل ووزنه

والنصل في السهام حيث يثقل	في كلها من الخفيف افضل
وخص سهم مكحل والجرح	والنبل ايضا كي يزاد الرمح

واعلم بان النصل قد تكثرت … انواعه وتلك مما سميت

فالاول البعلق والميداني … نوع من النصل بعد ثاني

والبعلق الحربي قلت الورق … مراده والثاني ضد اوفقوا

وصحت النقول عن من قد رمي … انها الاصح عندنا لعلما

ووزنه سبع من السهم اذا … جملته بنصله اذ يحتذا

والسهم من سباع ذاك سنته … فالسبع من لازمه بالبنيه

والطبري قال حيث ينسب … الي جميع سهمه منه يحسب

سدس وثلثا خمس سدس منه … والنقص للاول بان عنه

سبع قراريط من الدرهم مع … سبعين من قيراطه ذاك انبع

ومن هنا ما زاد او ما نقصا … به الفساد عند من قد فحصا

لان ذا ثقل يلي للحركه … عند نزوله محلا ادركه

وضد للخفيف حيث يلزم … في اول الفعل وبعد يعدم

مثلثا مربعا شكلا ان … وللحيدري قد علاه ذان

وهدف ينبغي لنصله … تدوير شكل ثابت في اصله

ومنه ما يشبه الزيتون … والنفع في الحرب له مبين

في خرق كل جنة كلبس … والكسر للعظم وخفة الترس

ويكثر استعماله في الترك … وعندهم نصل بشكل يحكي

ولبس في حرف له ترفق … كانه من وسطه مسقوف

وعرض هذا النصل في المعتاد … كغلظ السهم من المقلد

وبعضهم قال ان جربته … فقد الصفيحة فيما رمته

وسر تركيب النصول ان يري … كل بشكل وبر لشكلها اعتزا

ولم يكن اطرافه تفاوتت ... بثقل وخفة كيف اتت

وهو على المعوج ليس يخوف ... لراسه من كل سبل اعرف

وخشب يثقب دون طوله ... وراسه ارق من اصوله

حتى ترى حرفا من السيلان ... بغير قدح حل في المكان

واجعل من الفولاد ما يتخذ ... للحرب او من الحديد ينفذ

فان تزده للنفود فاضعف ... من بعد سقيه قليل الطرف

وذلك السر المصون يحتذوا ... وكل ما يثقل كان ينفذ

القول على ريش السهم

والريش من نسر ومن عقاب ... والاول الانفع في ذا الباب

وللجانب الايمن هدي للسهام ... والايسر السرعة فيه بالتمام

ويصلح الاول للميداني ... والسبق وللحرب يخص الثاني

ويعرف اليمين من شمالك ... بوضعك الافواق للنبال

نحو صدرك وانظر الريش فان ... نحو اليمين مال فاليمن زكن

وان يمل شمالا فالشمال ... ذاك وعن فرد فلا يمال

فالريش لا يجرى بالاختلاف ... لانه ممنوع الايتلاف

حيث يودى لفساد الرمي ... وندب الميدان حكم السهم

وانفع الريش هو المكبول ... وذلك الاكتاف لا الجول

ثم الغزلات واطول وري ... ست اصابع كضعف الاصغر

والريش ان كان طويلا الطيا ... فذاك اولى من قصير عاليا

وعرضه اصبع الا انصعا ... واربع منه تزيد جمعا

وهي الاسد مع اصابة اتت ... وفي الثلاث سرعة تكررت

وهي من الاولى نعد اسبقا ... وبعضهم يدعي ثلاثا الحفا

ثلاثة تصغر وهي لاطيه ... ومثلها الكبار وهي عاليه

وكثرة الريش بالابطا يوذن ... بسهمها وفرق ذاك الاحسن

عن فوقه بنحو نصف اصبع ... والريش من طوله فليقطع

وينبغي تركك للاطراف ... نحو حروف خافقي خطاف

وثلث السباق منه واعلم ... بان ما في ذنب للاسهم

خير من الجناح اذ لا يرق ... مستويا في السهم اذ يضادد

لكن خوافيه من الاذناب ... احسن للسهام في ذا الباب

واعلم بان كل ريشة لها ... بطن وظهر حيث تجعلها

فصحت الريش اذا يختلف ... في وضعه بطنا الظهر يعرف

وان تكن ذلك مما ايتلفا ... فذلك التصحيح منه قد نفا

كالظهر للظهر وعكسه كما ... علو بعض فوق بعض قد نما

كما اذا طال ومن قد ضيدا ... من هدف بمناه بالعكس غدا

والعكس للعكس وسطا لو ... احسن للسهم سوى مفتولة

وكلما يبعد عن فوق طرد ... للسهم والاهدابه ايضا ورد

وهكذا الريش الخفيف يجعل ... وينبغي لكل رام يفعل

تركاسه من يمنه ويسره ... وعند هبا الريح يرمي فنده

ففي اليمين مثلها كهي الشمال ... وعز وهذا القول لاهل الرجال

وينبغي للريش ان يميلا ... طرفه الى التي يحولا

فان الى الظهر يميل يحترك ... وان يميل كره سقطا ترك

واعدل الريش الذي في الذنب ... والكشتوان بعد هذا مازلى

خ اتفقا

القول على الكشتوان

الكشتوان لفظ فرس عربا … انكشتوان الفارسي عربا
باسم له وهو دعي بالمعزني … جيبتغة في لغة لم تطلب
بالجيم قبل اليا التي قد ثبتت … اسفلها وهي التي قد سكنت
وبعدها تاء تثنت موقفا … فالعين بالاهمال كان سوقها
والفتح في الحرفين بعض شكلها … وتاء تابنت التي للختم لها
ووزنها في الكلمات فعله … نظرها في الوزن يأتي جيعله
وقيل فيه قد دعي بالخنتعه … وذاك في الوزن مثال عنتره
بالخاء بالاعجام ثم بعدها … نون ونا ساكنة في حدها
والتاء بالفتح مثنى موقفا … كالعين بالاهمال دون عوقها
وبعدها هاء بها قد انثت … في آخر الاسم له قد ختمت
ونوعوه حسب اعي الاهويه … بحكم اغراض لهم منتهبه
وشاهد الجلد راوه المجزيه … ان من اديم طاقة للتدبيه
وينتفي الحشو كذاك السبيره … وكان ذا انفعه وايسره
لكنه يحتاج للادمان … بكثرة لمسكة العيدان
وتر من ثم ربيا السبيره … فرفعت من غير طول عسره
وانفع النوع يرى لدى ذكر … عوسا من برا الرماه لبس مستتر
وغلظ السبيرة الى منزى … ابهامه تطوبه به حجري
وصدر من كان فيه قصر … وهو الذي لعيب عقد نظير
من ثم هذا الحذوه عظما … اوكان مرفق راى قرارها
وظاهر قال بان هذه … ان غلظت اطردها اسمه

عشرة فى الوزن كان سوقها … صح

والصد للنفاذ والصحيح ... لعادة يعود ذا النضيح
وان يكن بعض ما ذكرته ... افضلها فلاحد ما قلته
وهذه ان ستَرت قد تنكسر ... في زمن الحرب وذا شي عَسِر
فعطل يحصل فهي من ذهب ... او فضة تتخذ واهل الرتب
والترك حلقة راوا في شكلها ... للزم الايدي كخاتم بها
قلت وذي جميعها لكل من ... يكابد الاسفار في كل زمن
وبعضهم يرمي بدون الكستوا ... ادمانه قد تم من طول الزمان
وفوق هذا ليس غاية ترا ... وعسره الاعلى من يسّرا
وحكمه بالاستواء قد جري ... بقدر الابهام بدون ان عدا
زياده او نقصه ولا سعه ... وضدها فلذلك مما شنّعه
فهذه الالات حيثما جمعت ... فصنعة الرمي بها قد تممت
تجرد الهمة للتعاطي ... بصدق عزم وانو للرباط
واعلم بان هذه مبنيه ... على اصول قد اتت مرويه
اشرحها في الثاني من ذا الباب ... وربنا اعلم بالصواب

الباب الثاني في معرفة اصول الرمي وفيها عجب من

اعلم بان المقتدى الامام ... في الرمي سعد الكامل الهمام
اعني ابن ابي وقاص رامي ... اذ في محل السهم ادمى سهمه
وصح ان المصطفى لديه ... افداه يوم الغزو والديه
واخذوا عنه الثقاه الرمي ... فزاد في العرف ونال نُجبا
حتى لقد كان بعصر اجتمع ... ثلاثة ليس لهم كفو فرع
وهولاء احذق في العصر الذي ... كان الرماة فيه رهبا تختنج

والرمي

والركن قد مرّ تعداد له … والقول في الاصول يأتي كله
وبعضهم قد عدها اركانا … قلت ولم اره من عانا
[illegible] الاول في الاصول … فكل رام قد نحا القول
فقال ابو هاشم الاصول … اربعة بعدها تاول
قبض واطلاق كذاك العقد … والاعتماد [illegible] زيد المد
والعقد منها قد دعوه القفلا … كذلك الاطلاق فلاقا له
وطاهر خالف في الترتيب … وزاد خامسا على التقريب
فالاول التفويق والثاني له … وثالث فقبضه وقفله
ورابع فالاعتماد عنده … والخامس الافلات فالزم حده
وقد حكى عن قوله القويري … مع السهام من اصول ما درا
فهو ضعيف وعليه سبعة … ان صح هذا عنه فامنع سمعه
والطبري قال والاصح … عندي الذي صدره يشح
قلت الاصح يقتضي المشاركه … لكن الفصيح تاركه
وبعض من اخر زاد النظرا … عن طاهر ولن اراه ذكرا
في الطبري فاذن ثمانيه … اصوله ان صح نقل الواهيه
لكن عندي للحق تلك اربعه … وهذه مثل الشروط متبعه
[illegible] احد عشره … اصوله والفرع فردا اذكره
فالاول انتصاب من يرمي الى … علامة والثاني ايتاد على
والثالث التفويق ثم الرابع … فالعقد والقبض لذاك تابع
والسادس المد وسابع جرا … جرّ الى الفم وثامن طرا
سكون نصل بين عقدتيه … اعني من الابهام والتاليه

والخلاف ما كان تاركه

ما قد دعي لاطلاق والعاشر ما … يدعي نفخه الشمال نغما
وفرع هذا الاصول كلها … لواحد يحصر فيه جلها
الرمي من تحت الدروع والعدد … تحت المزارمع لابس الزرد
من لم يجز لذي الاصول العشره … والفرع لم يجز الكمال ذكره
وذكر الحراران العشره … اربعة الاصول والمكثره
فروعها وزاد فيها اثنين … فالعقد والقبض ورويا العين
وبعد الاوّلات فهي الاربعه … وما بنى على ده قد فرعه
وذلك الابتار والتفويق … والرمي تحت الترس لا يعيق
ورميه مع جوده والمعرفه … قد يصلح لتوافق الصفه
وان بدا ذي بسلاح خالفه … كرميه يوما بما تالفه
وزاد تقوي الله والصبر على … بلواه في كل مكان الابتلى
وقد قدمت للصبر وما … قارنه فسبب قد انتهى
اذ ذاك لازم الجهاد السابق … فالاصل للمستدلم يوافق
وقول هذا مشعر بقولي … لانه فرع في الاصول
والهروي قال سبعه اتت … فليس يرجى ان تكن ما احكمت
فالاول الابتار والتفويق … والثالث القفلة لا تعوق
والرابع القبضة والخامس مد … والسادس الرويا وسابع العدد
افلاته من تحت ترس الذي … له اختيار الطرح يحتذي
فمذهب لرقا على الضعيف … اذ مر عنه الميل في تاليفي
ومطلق الصحة ما صححته … لا تعدم بالعلم قد حررته
وسوف ياتي شرحها مفصلا … مع الخلاف فتراه مجملا

القول على القبض كمًّا وكيفًا الاول الكم

ونبتدي الآن بما اردنا — من قبضة التربيع اذ وعدنا
اعلم بان القبضة المربعه — تصحيحها بلا فساد يجمعه
في ظاهر وباطن فهي على — غاية تصحيح وان خلف تلا
بان تصح ظاهرا وقد بطن — فيها فساد فباسباب علن
عدتها ثلاثة اولها — من متن مقبض يرى داخلها
والثاني من حرف بربخك علا — وثالث من ضده قد تنزلا
فباجتماع لحم راحة الى — اصل بنانه تكون الاولا
فيحصل الفقر وكثرة الاط — علاجه الرد للحم اخذا
لوسط الكف ومفصلا جعل — رام بجز الاصل ظاهرا فعل
اوذا يكون جعله فيما تلى — هذا من الجز الذي له علا
قال بها الرفا وان شا وسط — ما بين ذا الحزين بهر ضبط
والثاني للفساد ذاك ما حصل — في اصل ابهام الذي بسهما نفث
يكون من شيئين فالاول عن — بربخك المقبض نزر ممكن
دقة حرفه من التربيع — والثاني ابدت قلة التضليع
حيث رنحي يد وفي افتتاحه — مقبضه فالعقر من جراحه
علاجه هذا واضح وثانيه — نقص قبض عن ذراع كائنه
بقدر اصبعين نحو الوسط — من كفه فان لم يضبط
من الذي حول بمر بمضرب الوتر — ذراعه فاسم للقبض طفر
علاجه ان تجعل القبض على — مقدار عرض اصبع زيد ان تلا
وصف ذا المقدار للتوسط — من كفه يزيل ضيم السقط

تنزلها
وضده هذا داخل
ربط
وضع اعلى السقط

فى مذهب الرفا وان يجعله ... لطرف العظم سرى محله
اعنى من لم نداذ اما يدخل ... لكفه وطاهر ذا ابجمال

القول على الكف

واحلفوا للقبض فى القوس ... الى الى هاشم قد انتمى
ولحماد ذاك الطبرى لنفسه ... لما قوى الراى نعن حسه
وذاك ان يجعل فوق الاربع ... ما بين حرفى اصل كل اصبع
لكن من مقبضه وما على ... من لبر بحكين الابهام تلى
ما بين عقد نبه من اصل له ... وهو الذى البلجى يحو مسله
واسفل البر بحكين بينه ... وبين زنده زمى تعيينه
بقدر عرض اصبع موحده ... ومبل سحاق له فنا وجه
والمذهب الاول قد عزاه ... الخطابى لطاهر الخطاى اخاه
وقد مضى حيث ند فالقبضه ... فالصق عليها من ديم عرضه
واقبضه فى الخنصر الثانى ... واسند عليه ثالث لسان
حتى ترى الشد بقل فيه ... وهو كثير فى الذى يليه
وطرفا لسبابه الولينا ... لطرف المقبض زحوا علنا
واسند الابهام فوق الشاهد ... كانها مبث لها مساعد
وان تشا فضع لذلك الطر ... من فوق وسطاه لذلك الحرف
لقبضه اخرى خلاف الاولى ... وطرف السبابة اخف محولا
لمن ظهر القوس تغدو سالما ... والنفع فى هذى نعم دايما
وهو شد بنو النكابه ... ونفعها لسرله نهايه
ومعشر الترك بجنكباز ... ذا القبض يدعوه للامتياز

سموه

تعرف بالقبضة جوزة

تعريب هذا الاسم حرفي بلا … يمنٍ فمه فردي لا لمدا
ويشفع السبّاق حتى تُدخلُ … نصلاً عليه من لعوس تحمل
لآخر الابهام حتى فارقا … قبضته وذا الوفا موافقا
وليس فوقه وفاء اصلا … ولا يواسيه بشيء مثلا
فمنهمُ من يجوى سهمه على … عقدة الابهام ومنهم من خلى
بذاك عقد شاهد وحولا … ابهامه عنه وذاك مثلا
ومنهم من يوقف الابهاما … وتحته ساهدا اتماما
فكان عاقدا ثلاثا للعشر … وسهمه اجراه اعلى الظفر
ومنهم من جر فوق الطرفين … اعنى بهذين الذين الاصبعين
وذا يكون كالذي قد عقدا … عد ثلاثين وصار احمدا
اول هذه وما يليه … من الجميع ثم ما يليه
من يقبض الثاني لجر سهمه … في وسط الحزين نص علمه
وعسه سفى وحاد ان يصل … اطراف ذي البنان ثم المتصل
والزند بين الكوع والكرسوع … متصل الرسغ به الوفوع
فما يلي الخنصر هو الاول … وما يلى الابهام ثان يجعل
والطيري حكم الرامي … يشد القبضة بالتزام
من وقت جر السهم للافلات … واكثر الشد ليبعث ساتى
اعنيه يبعث السهم حتى يقرب … قطرا لهما من البنان يعرب
واي وقت أُرخيتْ في الحال … هذي فلا انكا صفه بالافلال
ويحدث الفساد في الذراع … كذاك في الابهام ادنى زاعي

الطيري وبيل

الفوق والفرض وكان السهم   كل رديف لسواه سمي
ووضعه في وتر تفويق   والكاز بالترك هو التحقيق
وامسكه بالكف كرمح كله   وبالبنان من يمين جمله
مثل العصا وذاك للترك وضع   وان ترد في مسكه ان تصطنع
فامسكه بالابهام والوسطى كذا   سبابة بثالثيه اخذا
من نحو نصل ثم ذاك جعلا   من جهة البنان والثاني الى
نحو ذراع من رجى الى العلا   طريقة جاء بها مكملا
يمر ما بين ابهام لــه   وبين سبابته منزله
وللخطاي قال ان الاولى   اوثق الذاعجي وتلك اولى
لاسيما في الاخذ للسهام   من الكنانة كان الرامي
وامسكه ايضا بثلاث قد مضت   من الشمال مع قوس قبضت
وبعضهم عقدا للروم يدعي   هذا وبالثلاثة الاصابع
من اليمين فوقه في الوتر   واحذر عن الجاني تزيغ البصر
باليدان يسرا   بسهمه لكي يرى ما ضرا
اعني اليد اليمنى عقيب المسك   كي لم يكن في ضربه من شك
ولم يزل حتى لفوقه يصل   بعقد بين خنصر وبنصر وصل
اعليهما الوسطى مع الشاهده   وسطاهما وعقده تزاده
اعني التي في طرف الابهام   ويوقعن الدفع للسهام
اي دفعة واحدة لا اخرى   بيمينه ويرجعن باليسرى
من حيث لا يفارق الوترا   لبدن السهم الذي قد ذكرا
الى خروج وتر من فوقه   اعني العلو مدخلا في فوقه

ذكرت خ

تميل ح

وقد علمت

وقد علمت انه دون النظر اليه وليحذر ذا كل الحذر
بل عينه فيما اليه يرمي من عرض ومن يروم ظلما
وذاك بالادمان بالتمرن يكون حاصلا بلا توهن
وينبغي لمن رمى التطبع به فيبقى عادة ويبرع

والعقد انواع وجاء احسنه تسع وستون لحساب تقنه
اعني حساب اليد للقبط خلا حسابها للعرب فيما نقلا
مال اليه الخطابي والذي اليه ميل الطبري تحتذي
عقد ثلاثة وستين يرى صورته تعرف فيما قررا
والفرق ان الطبري في الثلاث غاب وتسع ضد ذا الاحداث
وصورة الاول ان يضما لخنصر تاليتيه لما
من اليمين توضعن في الراحة بطف ولا يرى ايضاحه
اذ كنتم ذاك ولحت فيما ذكر من تقفله والثاني فيه ما ستر
اظفار تلك وهو ذو امتياز بعقدة الزند لكي توازي
عقدتنا الوسطى من السبابة للجو في اليمين فاعقل دابه
وفي كلا هذين يجعل الطرف من اصبع الابهام وسطا
لعقدة الوسطى من الوسطى و بجوف سبابته اصل الكف
وحز الابهام الذي فيه علا لوتر في حال مد جعلا
واول فتحت نصف من طرف سبابة اليمنى وذاك ما حلف
ومنهم قدام من جعلا بسرعة محله مسهلا
وشدد الثلاث في الاصابع لوحسب لرجحان في القوارع

خ بابه
الكتف

وكلا صنع [illegible] عقد وصف [illegible] اختلف [illegible]
[illegible] قلت [illegible]

وسر هذا العقد سهل للشاهد … من طرف لم يوجب المعاند
وجائز عقدا الرديف سيما … في كل قوس لينة قد عدما
لكنه يبطي لدى الاطلاق … وكيفه الوسطى بها يلاقي
سبابة في عين عقد الاول … من علو ابهام له فليجعل
مثل الرديف معها وليعقد … سبعين ايضا مع ثلاثة زد
كعقد اثنين وعشرين وقد … يدعى اللزوم في لسان عقد
لمسك سهم مع قبضة مضى … وعقد كل صقلي يرتضى
وذا بان يجعل للاصابع … ثلاثها في الوتر المتابع
ومد سبابته بطولها … مع طول سهمه التي يجرى بها
ولم يرى في ذاك للابهام حظ … نعم مما عدا سهم حفظ
ويعملون الكشتبان من ذهب … او فضة او نحوها اهل الرتب
بشرط وفق القوس بان كشا … فعقد قدم العرب لتي يحتشى
ولو يكن في حال جاهليه … وذاك ان رميه الكيفيه
فاجتنب باربع البنان ما علا … بنانا بها مكث لن يعتدا
وبينما الوسطى وبنصر جعل … سهم مفوقا بهن ينفصل
ومنهم من مده هي راقد … لصدره قوس بذاك عاقد
واكثر التاديب في هذا جرا … من كل فحل ذكر بل الشعرا
وهذه العقود لا تخص في … حال اختيار بل لحادث كفي
مع شنعه والرديف والثلاثه … وضم ستين لكل ما كثرا
والاستواء بالجلوس والقيام … اثبت جدا والخطاف للسهام
اسرع في الخروج والدعج … ثالثهن في نضامه دعج

خ
وان رؤي في عصر جاهليه

يطول

تطويل ما يقصر من ناصل … وضده فالحد عين الكامل
وعكس هذا الخسرواني فمز … وقولهم تقصير فوق لا الحز

القول على مد القوس

والمد للقوس بشد المقبض … من اليمين والشمال مرتضى
وذاك في العرف البنان عددت … ثلاثة في العقد او ما قبضت
خنصر و بنصر و وسطى … لازمة الشد القوي ضبطا
ودونه الشد من السبابه … ويرخين ابهامه
وشده مع ذاك مرفقه … ودع الايمن في يديه
وارفع لقبضتيه حتى تستوي … بمنكبيه واجعل عينيه روي
ولتكف في لعينين ماهما افقا … ورجوه للخنق وطرفا انشا
وياتيان في العوب بعد … فهو على مسطرة لا بعدو
كقصبة الميزان خطا واحدا … حين يرا لا هابطا وصاعدا
ونسبة الجميع للرجلين … في البعد واحد بدون اثنين
قلت مداره السهام تقع … في النقص والزيد بزيد تجمع
فان رآه ناقصا فالنسبه … من قوسه يخرجها اسفليه
الى علامة بقدر ما يقع … علم بان سهمه بها وقع
وادخل العليا ان الزيد راى … لجسمه بقدر ما عنه ناى
واختار هذا الطبري اذ ذهب … اليه اسحق فعنه ما ذهب
اهل خراسان الذين لاقوا … للطبري وهم الحذاق
والطبري قال ايضا ينبغي … لمن رمى في جره لم يزغ
عن شده القبض مدا زمانه … لحوان يفلت من مكانه

بكل

في قبضة صح

وسيما اشد ذاك اعتبرا … في وقت ما ارساله السهم طرا

من حيث كاد ان ترى اناملُه … من قطرات دهن سايلة

فذاك اقوى للنكايات متى … ارخاه في الحين الذي تاقتا

نكاية تقل منه وفند … ذراع راميه وللارخا وجد

كاصل لهام له وقد روى … للطبري حصر قول القروي

حكم النكايات باشيا عشره … ففي الوفاء تسعة قد حصره

وواحد في مزج وذا الوفا … ما بالتمام عندهم قد وصفا

وهو الذي يبلغ فيه النصل … الى تمامه ولا يكل

ما بين عقدتيه حال المقبض … ومن راى الغير فغير مرتضى

لان يجوز النصل هذي العقده … لان فيه ضرر وشده

ومن به قال يقول المده … لفضل نصل تخرق العده

كالترس شبرا وهو نادر نظفوا … بها العدا لوفهم وخففوا

وذا الوفاء ما وراءه امد … ولم ير نقصا ولم يزيده

والفرق ما بين الوفاءين علم … وقول رأس الظفر بالضعف وهم

انواعه ثلاثة بدايه … ثم كفاية كذا نهايه

والحد للمد المبين الافضي … لشحم اذن من رمى مستقضى

قبل بهذا نعلم الطريقا … لقبس سهم من رمى تحقيقا

القول على الاعتماد ويسمى النظر ايضا

الاعتماد نظر الرامي الي … علامة الرمي بها العين تلا

واختلف اراءهم في ضبطه … بما يكون مستقيم خطه

باليسرا لعينين او باليمنى … او بكلتي هاتين في ذا المعنى

نسم ٣ في القباض

فقال

قال ابوها شمهم يكون   بعينه اليسرى اذا يبين
من خارج القوس وبناه جعل   في نفس دستار بقوسه حصل
من دون ان يبصر شيا عنها   ونظرا صحيحه لا منها
مع عقده اصابع اليسرى الى   علامة وان مداه حصلا
بالقرب منه يجعلن معتمده   بسهمه من فوق عقد الشاهده
وان يري بسهمه نقص غدا   اما للين القوس او بعد المدا
او ضعف نفسه او لميل السهم   فاجعل لذاك العقد فيما يرمي
اليه معه نظر فان نقص   سهم بذا رفع شماله تخص
وليقسمن عقدة الوسطى له   من قبضة لنظر العلامة
فان تكرر نقص سهم يبلغ   بنظر رفع شمال يوضع
ما بين عقدتي بنصر والوسطى   وان يكن بالنقص سهم اخطا
فيرفع الشمال والعقدة من   خنصره لنظر بها يمكن
وان يكن يزيد سهمه على   ترتيب ذا الى الخطا يجعلا
وقال اسحق بقسمة النظر   صح اعتماد داخل القوس اعتبر
كذاك من خارجها واجعل على   نصف علامة لمن عملا
وابر بجنبك القوس محاذيا لما   قد حل بين ناظريه ما سما
وباليمين سطر العلامه   من داخل القوس يري مرامه
بحيث لا يفارق النصل الى   ان يجعلن اولا به محولا
وباليسار ينظرن من خارج   علامة والنقص مثل الدارج
ترتيبه كالزيد ايضا وحكم   طاهر البلخي الى ذا وحتم
رؤياه بالعينين كل منهما   من خارج القوس الى ما علما

وعند البعض يجعلها لها اليد الانتهاد دعاهم

من كبد اليسرى اليه واجعل … سية قوس موضعا وداعمل
وكلما ينظر علامته … فليجعلنه على سبابته
ولم يكن للقرب والبعد يحط … سما له والبس بالرفع بسط
وعقدة الابهام اى ما حلته … اخيره موازيا لمنكبه
في حاله المد ليسراه ادا … كان للاعتماد فيه اخذا
والزيد والنقص بيده قضى … وهو خروج سيه كما مضى
واختير هذا المذهب الاخير … للطبري زاده التحرير
ويفتل الخنصر فوق الحاجب … من يمنه فتلا خفيفا مناسب
بحيث لا يشعر انه لوى … لذاك للخنصر وليكن سوي
وان ترد تبيين ذاك وحرك … وتختبر صحته بجهدك
بعينك اليسرى فكن معتدلا … من غير حرج ثم عينا وحدا
وذا بان تغمض عينا يمنى … الى فتيل من سراج يعني
من جهة الشمال صغرى واجعل … يمنى يديك مثل راس النصل
وعينك اليسرى على ما قد ذكر … ثم تمد القوس مدا معتبر
فنصله كالبدر في ذا الحالة … فانما يصح بالذبالة
من جهة اليمين للسراج … وان ترد تختبر بانفراج
فغمض اليمنى من لوقت وكن … معتمد اليسرى كاول وصن
يمناك من تغميضه بفتحها … فتعلمن صحة من قبحها
وان فتيلان فيه فاعتمد … احداهما بعين يمناك تجد
كهدف من خارج الفتيله … من صوب يمنى هذه الوسيله
لانه من بعد مد القوس … يساره للوسط حكم القوس

يعود اذ يمينه ضد اغلب ... ويقفل الخنصر في وقف الطلب
من خارج القوس يرى باليمنى ... فتيله وصح هذا المعنى

تنبيه

اعلم هداك الله ان الاسفلا ... من بيتي القوس ان يقم قد عطلا
للسهم بالفتور ثم ذا صعد ... في سيره بكثرة والعقر رد
منه الى الابهام والعلة في ... ذلك تعويق بجفة وفي
وبعده الخط السفلي دفنه ... فيقع الدفع بها مع فرقة
كذا يرى في سهمه تناوح ... بصعده وعقر ذاك بقبح
بالريش لانحطاط ذاك الفوقي ... قيام بيت اسفل القوس دني
وان يكن بيتاه قد تساويا ... فالسهم في مروره مستويا
ولم يكن شيء من الذي ذكر ... وصح دفع باستواء قد فتر
وان يقم بيت علي في قوسه ... اسلم للابهام ذا في قبسه
وبعد ما الصعود وهو ... بوجه ارض لبس مستقل
وان يكن يعتدل البيتان ... ووجد الدخول في ذا الثان
وحالة الجذب يكون غمزه ... في بيت الاعلى لابهام عجزه
من غير ان يخف عن الكف ... والشد في الصرة عنه ما يكف
ويغمزن بيتا علي بالغايه ... لما به تمكنه الرعايه
ويبلغن بفعله ذا ما ذكر ... من شدة القبضة مع عقد خنصر
بما الكل من اصابع وان ... يكون باستيفائه فقد اسكن
وصحة اعتمادها صحيحة ... وحرف الابهام ك فاجعل سمته
اعني به الاعلى بوقت قبضته ... ما بين عقد ابهامه وعقدته

واسفل البيت بان تدخل على … اعلاهما من قوسه اذ عملا
ايتاره لا ضرر به يرى … بل كان هذا جيدا معتبرا
وبينما الافلات واستيفاء … ان يغمز البيت في الاعلاء
فلم يكن سهمك بالنقص انصرف … وهو على ثانيه قد عرف
وان يكن بعكس ذا الدخول … فعكس ذا الحكم به منقول
وليجتهد بان تمد اليسرى … في الجر والآخر منه احرى
فانه سر لفعل كبرا … لمسكه الايسر حينما جرى
عن موضع معتمد للرامي … فليشغلنها بذا الالزام
لذي الصنيع كي لتنفي الحركه … عنها وهذا السر فيه اسلكه
للطبري شيخه ابو الفرج … واختاره وهو عليه قد درج
والحذر هداك الله ان تفلت … قبل هدو والنصل عند الى
على برنجك لقوس علا … وعقد الابهام يجور النصلا
الا اذا سكنت قدر العده … نحو ثلاث اذ هي المعده
لخرق كل صلب ولم يصح … الا لفرد حاذق الى مخرج
ونسال الله لنا المعونه … لفعلنا بحركن سكونه
وبعض من اخر احول النظر … بحيث عيناه تراعنه البصر
في النور واحد الى العلا … سلعن ناظرا تماما
وان يكن في البعد مركا عنه … لراسه وان يكن ضد افضه
وبعض من رمى يقول عن سنن … عدوه بالقبض فيه صدر
اعني به قبض الشمال وهو صح … ان كان بعد حصره رجح

القول على الاطلاق

اليسار

وحد دلا اطلاق ان يقاما … رام لسهم قوسه وهو انحنى
بكيفه نوعان فالاول ما … مختلسا ندعى وهذا سمى
بالمد فالوقف على ما لم يتم … مزالوفا مع اختلاس ما ختم
وذا له نفع اذا الحرب وقع … وحيث سبق فهو انصاف نفع
والثاني من نوعيه بالسكون … اعني من اليدين بالوفا بنسم
وبعده يطلق للسهم وذا … في رمي كالاهداف نفعا لحذ
وعنده تحرك زنده الي … اعني السما باصبعيه هلا
وهل بل ما له ماقد ذكر … والفرك نوع ثالث به قلبر
قلت ومعنى الاختلاس الاخذ … بخفة مع سرعة دى بحرو
كالبرق للناظر اذ تالفا … في خطف جزء سهمه الذي
والطبري الاختلاس ما ذكر … وانما نوعين في هذا اعتبر
بعد هذه والنصل الفراحي … بواحد والثاني ماقد ثبتا
بعدها وعدتين مع عدم … فركته بغير دين ما الم
والكل مشروط بحين واحد … كفتح وسط السلاس زايد
وبعضهم لمنح والبعض … كل بنان عقده نفض
وبعضهم يفتح للذراع … وكل ذا يفضي الى النزاع
وحين الافلات تزاد لكره … بمرفق لمن رمى كالوكزه
لمن وراه لنحو ظهره … كدافع يدب من في قربه

القول على الخطره

وللخطر لم يذكر للاوايل … من علماء الرمي والافاضل
فلم يكن لمن به مجتهدا … قول بمعنى الخطر فيه شهدا

عند البعض كان من لازم جوهر

بالاصبعين

خ اختلاس

نفى

44

قول بمعنى الخطر فيه شهدا   فلم يكن لمن به مجتهدا
لكن اعيان الذى تاخروا   من علماء الرمى ذاك اعتبروا
واصلوه باعتبار عندهم   وصحة التجريب فيه عقدهم
وحده تحريك اصل الزند   ممن رمى بيساره ذا يبدى
كل كمة ممن له قد اعتزا   غضبه بمرفق الى ورا
وينبغى لمن رمى ان يحذرن   للخطر بالبد الجميع كالبدن
نفيه يلفى الفحش العيب لمن   وضره فى كل حالة علن
وذا يفيد زين سير السهم   كما يرى فى ضرب سوق الشهم
وللخطر قالوا يستر العيوبا   لمن رمى ويحسن المطلوبا
ووقته مقارن الافلات   فغير هذا فاسد الميقات
وكيف هذا ان يكن لقبضه   من قوسه لان يقوى نقضه
كان يوتر يد قع   للسهم اذ اطلاق هذا يقع
واصل بط يضرين السبه   لقوسه بضربة خفيفة
تسكن قوسه اذا كان اضطرب   عند صدورها وذا هو الادب

القول على الايتار

اعلم بان حد الايتار كما   ادسمه ولن ارى من رسما
فهو هذا شد قوس بالوتر   بشرط ان ينفى عن القوس الضرر
وذاك نوعان فشد الحلقه   من قبل شد مثله قد سبقه
وقد ذكرت سابقا بان ذا   على الاصح صنعة لقوس اخذا
وان يكن شد له قبل اسبق   من صانع القوس لهذا الملتحق
فذلك المعنى هنا لم اختلف   من الاصول ذاك ام فرع عرف

لذاك بعض ولذا بعض جنح … وكل عاجز عن الايتار صح
نفى الكمال عنه في الرمي وقد … اختلفوا في كيفه على عدد
لكن ساذكر الذي قد ذهبوا … اليه من بالاجتهاد صوّبوا
وقول ذي التاجر لا يكاد … عن ذاك بناء نقضوا ام زا
فاتفق البلخي والباوردي … على الذي قد حققا لا انحدى
وذاك ان مقتبض قوسا يدا … بكفه اليسرى جميعا محتذا
ويجعل الدستار من بين على … من قوسه لركبة يمنى على
واصل راحة اليمين يجعل … نصف راعلى سيبه لحصل
ويمسك القفا لها بالوسطى … بالبنصر والخنصر يلوى ضبطا
كبنصر لكفه شد يدا … وسبابة ندفعها تحد يدا
بنصه راحة ويمسك الوتر … بما بقي من اصبع الكف الاخر
ويقتلن حصرا عنيفا … بالسكون حين دفعه مصروفا
لوتر حتى يجعل الفرضا … ولا يحج من يسار قبضا
كذاك عن يمينه لا يبحي … لسبّة حال تمام الطرح
من قبل علمه سوتا القوس … من خوف عود ضرها في القبس
اذ ذاك ما نقص الى انقلابها … كاللين والغرة في نصابها
والنقص والقيام من بينهما … بعض على بعض وما يؤديها
وخالف الرفا البنا دجعل … ابهامك الاعلى بدستار وصل
في الركبة اليمنى جميعا وكل … خلافه اذ بهما تم العمل
هذا على الاصل وفرا اخرا … ايضا بوجهين لقوس او وترا
فاول يقبض بالشمال … وظهر قوس ظهر كف والي

وبعضهم يجعل بطنها على السبابة عقدا صالحا لعقد الحرز لسن ٥٠٩٩

وتجعل الفرض باصل البنصر	للرجل من جانبك الايسر
ويضع الدستار نحو باطنه	اي علوه في ركبة من ميمنه
ويكبس القوس بكف يمنى	ووتر به البنان يعني
حتى ترى العروة حلت فرضه	فالزم بيمناك كيسرى قبضه
والثاني ضع للقوس تحت الفخذ	من جانب اليمين والبطن خذ
لسمت راس من دري ليقبض	باليمنى عروة بما منه فرض
ويجلو فالزم لثاني عروه	ما بين الاسنان والزم نحوه
بيدك اليسار ثم شده	ونخذك الثاني عليه كده
فضع وحد لعروة واجعلها	في فرضها واثبت وداسهلها
وينبغي ان يجعل البيت الذي	من تحت فرضها قواه يحتذي
تكن بذا يضعف بعد ان يقع	ان لم يكن في دفعة ففي دفع
وبعد ايتار فقوسا اصلحا	كلبس عنق وليبيت صححا
لاسيما القوي في هذي التي	واجذب للامتحان لابشين
وان تكن قد حل وقد بعدت	عنها عن الايتار او عيبا اتت
فاترك الى ثبوتها في الوتر	وبعد بالهد وجذبا حرر
تيسر له بها الى ان اصلحت	هذا اذا صحت وان تعوجت
ولينه كذا الى ان تبردا	من نارها عقيب تسخين بدا
من سائر الاصواب والنار تجي	لهدو لينة لمن دري
وقوس راكب على جواده	اوتر بهذا الصنف بانفراده
لكن لفخذك الشمال بدل	بعنق الجواد حين تعمل
اعني دسيع للخيل والهوادي	في حالة العدو وعلى الاعادي

من تحجر

وان قوي

وان تشا فتحت ما تعلقت … به الركابات كسيران ثبت
وكمل الاعمال بالذي سلف … واثبت وكن ولا تخف
وان تشا ضع عنقها مع الوتر … في القدم اليمين من دون خدر
وقبضة في الركبة اليمنى اجعل … محكومة من صوب جانب جلي
والعنق الثاني فباليمين … تجر للعروة بالتمكين
ونلك في الشمال من بديك … فضعها في الفرض الذي لديك
هذا الذي للحروب سهل اذكر … وهو باصناف له لقد كثر
وعند امن لنفس شيء يكثر … رابته والسهل ما قدا ويتروا
بفعله التربيع وهو ان من … يرومه للايتار في كل زمن
فليتربع ثم رجل يسرى … في داخل اليمين بلك تقرا
ويجعل لعروة في فرض كما … مر وهذا بيمين لزما
من اصل عنق القوس والمقابله … لهذه العروة في الفم اجعله
والعنق الثاني اليسار امسكه … وقبضه من تحت فخذ تركه
وشد من كلتا يديه طرفا … لجهة البطن وما قد وصفا
فراعه وهو الشمال ولبضع … ذاك على الفخذ الذي له تبع
ووضع العروه باليسار … من فمه في فرضه القراري
والفحص والتفتيش لا بد عنه … كذلك اللزوم لا يضعه
وان يكن ايتاره في الماء … يحول القبض الى وراء
والعروتين اجعل نحو الغور … وليكبس اليدين بعد الدور
بالكتفين يحصل الايتار … وقد كفى في الباب ذا المقدار

القول على رمي الراكب

والرمي للراكب نوعان فقسم   فقبغجا وقبق ثان وسم
واصله عن علماء الترك   اتى كذا الفرسان اهل الحرك
اصوله هذين لقد تساوت   وشرطها التثقيل ثم انساقت
وسوقها والرمي وسط الجري   وللجولان مسرحا كجري
فاول النوعين نحو الارض   يرمى به والثاني ما بالنقض
والاصل حسان الرهوف   به وحفظا راس طرف واعتمد
بما لكلفسار اضبطن هذا   كذا العنان لا تجد ملاذا
وكيفه للحبس مستعان   وهو الذي في طرف العنان
واعقد لثاني عقده من تحتها   به العنان بانعقاده سيما
ليحبس العنق بها ثم تضع   تحت الركاب اصل ذي نوش يقع
والمستعان اجعله في اليمين   ببنصر المحبس ذي التمكين
واجلس على الجواد ذا تقويم   واشدد لركبتيك بالتعظيم
ثم الركاب طوله رجل من فرس   من غير ان يبدا وينقص ونحس
للحيوان بهما ورفسه   ببعد شبر عن حزام مسه
ومعه التقويق حبسا او وقفا   كالمد بالقلاق عنانه معا
وبعد ذا اسكونه بالمد   كطائر جناحه في المد
وبعده الاطلاق للسهم عدا   ونوعه بالكيف عد واعتلا
وهذه الاصول باتفاق   وان يرد ففرع ذاك لاقي
اولها الرامي يحاذي الحذ   من اليسار مقلتا له لاحذ
للعلو والسفل ومرا الاسم   لكل فرد منهما اذ يسمو

خ انا

ويبقى

السطر الثاني تمام الالفيت

وينبغي الحبس بلا اطلاق … للسهم ان عند رايه بلا وفي
نحو فتور واذا جاز الغرض … بمد قوس وبردها عرض
من دون افلات اذا الاطلاق في … سوى المحل فهو عيبا المقتفي
والثاني ان رام يحيل صدره … يمنه وليأخذن حذره
ويده بيد قوس مثلا … عرضا بعنق الطرف لن يجولا
ويقتل الرامي به من امه … ان يدن نزا وقاصيا ذا يمه (ثمه)
وان يشا يميل الرجل الى … نحو اليمين كيد بدءا نزلا
وعند كتف الطرف رمه يقع … من بعد ما الاسكان للمرتجع
وان يشاء يقتل صدره كما … مر الى يساره لن يجدعا
للين خصر ثم مد قوسه … في كفل الطرف كعنق قيسه
ومه عرضا مثل المتقدرا … نحو عيان قد رمى الذي ورا
ومن يشا بقوسه اقاما … مسامتا الراس والامام اما
بيمين القوس ويرمي يسره … ويمنه من خلفه الحورا
علوا وسفلا فكلا الوصفين … للقاصي والداني كلا الاسمين
ومن يشاء باليمين يصعد … من بعد اسكان بقوس يمدد
من فوق راسه ليرمي خلفه … من يمنة ومن شمال طرفه
ومن اراد من امام يرمي … يهدو الصورة ليبنا يبني
وينقلن يدو بالقوس … من فوق عنق طرفه بالقبس
ويرمين من جانبي طرف الى (لنحو) … علو كذا لصوب ما فيه سفلا
وحر مكبا نوع هذا قد دعوا … ومن امام ركبته به رموا
وان تشاء فاقلبن لو شئرا … ليلز من ظهره راع ظهرا

من خارج الجثة حنيا ايسرا   وارم به من مد لوطا
انواعه الاربع وهي قد روت   من تحت عنق يمنه وشمالت
قلت وتحتاج الى ان ينزعا   عين سر فسار لرام اونفعا
لمن يشاء فاصبا وداخ   لكنه يحتاج للادمان
وهذه الانواع ثم عدها   اما الفروع الاجتهاد حلها
وقوسك اطرح بعد طلوع سهم   معتمدا للراح فيهلك كلها
فوترا من ظهر زندا جعل   مقابل القبضة من كف ملي
وساعد يكون كالسهم به   من خارج للجثة حين قلبه
والسوف في المجموع مستمرا   لاخر الميدان واعطف بيسرى
والرمي للعلو وللسفل سوي   واحسن الرمي لعلوان هوى
ملتفتا من كفل الطرف لي   نحو العلو بعد ان تحصلا
لفوت ما قل بجرم الخشبه   ويتبع العين لسهم ضربه
حتى تفوت لعلام الرامي   في الجهتين لاقط السهام
بعد فواع الرمي ثم يمتنع   ان تدخلن الغيران بعد امتنع
كي يمكن الثاني الذي تخلفا   عند وقوعه لطرفه عطفا
وينبغي الميدان ارضا سوي   وصفة الثبات فيه تحتوي
وان تكن علوا وسفلا يجمع   فالسوق نحو العلو فيه يقع   يتبع
والريح في الميدان ان طولها   فليجعلن في ظهر راميه يصيب
وينبغي لملك عرضا يقطع   مبدا ان رمي حين ما يصنع
واحذر من الخشبة ان يرمي القبلي   يلطم طرفا حيثما القرب تفق
وينبغي ان يجعلن بعدها   عن فرس باعا وحسن قربها

لانه باب من الحذق اذا   لم يكن الحذق فيه يحتذا
وينبغي ان يكون الطرفا   من قبل ان يرمى عليه الهدفا
يعمرونه علي ما احتاجا   حتى يري تاليفه اربعاجا
بان يعودونه للجري اذا   فارسه يترك العنان اخذا
من غير رمي كلما قد قلته   ان يصلحن يرم كما حررته
ومن يخف من ضرر الخشبه   يعمد في ميدان رمي سيبه
معترضا من حسبة لثانيه   وفوقه علامه مساويه
لنصفه ويدخل الفرسان   من تحته وقد خلي الميدان
وذا بلا شك اراه احسنا   لان ذا من خطر قد امنا
وحيث يرمي قبقا ولم يجد   خشبا بارضه كالجبل فقد
فليخطط دايرة في الارض   قد استوت في طولها والعرض
وقطرها في سعة التحرير   كعشر باعات على التقدير
ثم يسوقون ويرمون اذا   قد بلغوا وسطا علوا اخذا
فاي سهم عاد داخل الوسط   يحسب صايبا وما فيه شطط
قيل وهذا ادق رميا   من فوق والاصطرار نفيا
وبعضهم قال سمعت ان من   يخربقه بيديه من خلف لكن
قليلا ثم رمي فقل ما   يخطئ ان دايره ذاك رمي
ثم اجعل الميدان في التقسيم   ثلاثة فالثلث للتعليم
وذا بتنقيل ونعو نوالجي   في ثلثه الثاني يسوق حصلا
وعند تميم له العلامه   يوضع فليرمي بلا سآمه
بل يسمر السوق حتى ينتهي   من الاخر الاقسام والعطفه

وقصر الميدان للحذاق … وطولها بوذن باد نفاق
فاطول الميدان ما به يزد … لها من الباع ثلاثون عدد
واقصر الميدان ستون يري … اعني من الباع به تخبرا

القول علي كيفيه رمي البعد

واجتنب اليوم الذي تهب … فيه الرياح او ندي تصب
او يكثر الهجير بالحراره … من حدة الشمس علي نهاره
بل ارم في يوم يري معتدلا … وطرفا النهار فيه اعملا
وانتصبن وبالقليل تحرف … معتمداً رجل اليمين اذ تقف
وليجعلن اصابع الرجل الذي … تدعي اليسار للعلام تحتذي
واستلق من فوق اليمين الحو … ركبتك اليسري وقفا فاردو
بعقد اسحق وعقدا فاجعل … طاقا من الادبير لا حشوا يلي
بل ذو صلابة وهذا اجود … وعقدة الابهام حين تعقد
اعني اخيرة من اليسار … ما بين حاجبيك مع حد ار
في الجر من كثرة علو السهم … فعلة المدا لهذا ابتغي
كذلك المداعد بم الطول … ان كان في انخفاضه بالطول
بل بين بين ثم جر واحدة … وباعتماد اسحق فلتعتمده
واردد الي صدرك حال الجر … قليلاً قليلاً كي تدري
باخر النصل الي الابر نحك … فافتح يديك مع فتح صدركا
وذا بان تخرج نفسك الي … مداه دفعة لكل حصلا
بوثبه تصحب ايضا ذا العمل … وليكن الرمي مع الريح وصل
لا بعنادها فمن صح ما … وصفته فسبقه لقد نما

ومنه

نسخة عن كان قاصدا لعينا

عن كان من يدعي له قربيا ... ان كان ربنا له معينا

القول على رمي الليل

وان رميت في الليالي المظلمه ... عينيك فاجعل مع يسار محكمه

والطي فاجعله على منكبك ... ووتر يكون فوق اذنكا

وكل شئ قد اتى خيا لكا ... فارمه على القانون من تلقائكا

القول على رمي الرامي عدوه فارسين او الرامي راجلا

فان رمى الفارس فارسا لدى ... حرب او اعتراضه قد قصدا

فليرمين مقدم الطرف له ... وليعمدن الصدر حيث ناله

وليجعلن الرمي ان لم يصب ... اذن للخطا باء له بالعطب

وان يك الرامي على رجليه ... فان يكن مستقبلا اليه

يضع يد اليسار فوق الجبهه ... للطرف وليرم اليه وجهه

فان يرد سهم ففيه باني ... او ينقضن في صدر طرف لعاني

وان يصح الرمي فيما قد عمد ... من جبهة الطرف فسهمه قصد

وكل ذا في فارس قد ثبتا ... مستقبلا او باعتراض نعتا

لذاك فاليسار فوق العرك ... ممن رمى والسهم فيه ملك

اي من عني ان زاد او ذا ينقص ... في جنب طرفه تراه ينقص

وان يكن يمر هذا رامه ... بعد رفارس رمى امامه

او ذا اقل منه او ذا اكثرا ... بنسبة الشرع لمن قد روا

القول على رمي السبع

وان ترد ترمي وانت فارس ... لسبع خشيته اني ذا فارس

فارم على طرف وثيق ولكن ... ذاك جواد ذيله بالحل ص

نسخة يغرس

عن الرباط وليكن مسترخيا ... ان كان محوفا فاحود ماتيا

فان اتاك رهقا قد حملا ... فالق عليه نحو ثوب مشتغلا

وانظر الى استوآء ارض واعرف ... ان يكون لمن نأ ينصرف

عنك اذا الحمل عليك يبتدى ... ومايه درعا ان حد البعد

عنه ولا تستقبل الطرف به ... بل نحجزا حوله وانتنبه

موليا عنه وانت ترمي ... واحفظ عنانا كي ترى للمسلم

وليكن الذهاب عنه مزوما ... كي تعبس العطف فلن تقتفيا

فان بعد عنك فادن منه ... تسعين بالذراع بعد عنه

وان يكن الحمله يستصح ... عليك للرمي عليه تجنح

من موضع الاول حتى يجيا ... فادن على خمسين عنه بابا

وهكذا دن بعد كل حمله ... بنسبة الاعيا فقد كله

حتى من القرب عليه ترمي ... واحذر من الدنو مثل العلم

بانه قد حله النكابه ... وقبل ان حمله لغايه

وتلك ان لا يرفعن الدبا ... فان تو طي ينبغي ان تقربا

وبعضهم قال له يتخذ ... كياب شعر مع صلاق ينبذ

فان يكن بالحرص هذا اخذ ... تكفه تخلفت فاقدم اذا

واعط السلاح كيف رمتنا ... وحبتما بالسبع قد احسنا

اوقد لنار فهو لبس يرب ... وللحافظا سلكه يهرب

ذكر القول على الرمي من فوق الحصن الى اسفل من الخندق

وكالعلام قف على التسفير ... اذا رميت من بقاع البير

وجو كالرامي الى الاغراض ... الى تمام ثم بانتهاض

ترحل

تدخل الراس لذراع الاعنا — من تحته وضد هذا امكنا
منكسا والسهم لا يرد — بفوقا محررا ممتد
ولتعمدن ثم ترميه به — تحتقه بانيه من سبابه
وسهمه حيث اليك قد رمي — غير مصيب مثلك لن تحكما
وانت بالنقص عنه مرتقع — وان رمي من تحت حصن
فاعمل كما من يرمي البيد — من اعتماد ومن التعبير
لراسه تحت الذراع الاعن — ونكس الشمال وارم ولن
هذا اذا ما كان تحت الترس — عدوه محجوب بالحدس
وتجعل النشاب فوق الرجل — والصدر يعطي قلة بفتل
ووترا بنزع واستعانا — بالله فالحق له اعانا

نقع

القول في رمي العارض

وعارض في عرفهم نشابه — يرمى بها الصيد ترى دهابه
البيه بالعرض وفي من خشب — صنعتها لعود نشاب ابى
تتخذ رجالها الاريشا — لوجه ارض جسمها قد يبسا
في سير تلك ولتكن موزونه — من دق راس لم تكن مصونه
وغلظ يحدث منها في الوسط — كعود ملاح بحرف الخرط
من طرفيها كي بوسط تغلظ — محكمة والفوق ليس يلفظ
بل ذاك مثل فوق نشاب الي — وارم بقوس ابن لا ماعنا
وارفع فوائها بعد رشبر — عن وسط بالقل او بالكثر

القول على الخاتمة ولها سوابق ولواحق
السابقة الاولى عدد الاعضا

خ
في

وعدد الاعضاء للرماة ... سبع وعشر ضعفها ذي تاتي
فمنها عشرون انت شدمه ... فخذ لضبطي ان ترد تحبيه
ففي اليد اليمنى يرى ثمانيه ... فخنصر وبنصر والثالبه
والزند اعلاه كمثل العضد ... وقبضه من علوها الى الساعد
ومرفق كذلك الابهام ... وفي الشمال ستة تمام
ثلاثة البنان بالتعادد ... والقبضه التي اتت الساعد
في سفل قبضه كذاك المرفق ... والزند وهو آخر يتفق
وستة منها تحل الجسدا ... فجنبه اليمين منها عددا
والكتف الايمن والوجان ... من كتفي مرميه بعاني
وظهره قد حل فيه السلسله ... والبطن ضعف عشره مكمله
وعشره وواحد مبينه ... من هذه الجمله اذا ما تقنه
ففي اليمين من ذه اثنان ... فاول شاهدة البنان
والناشر الوسطى حواها الساعد ... وفي اليسار ثلث العادد
فاثنان الابهام مع السبابه ... والعلو للساعد فاهدي بابه
واربع من اصل هذي العده ... في جسد تحل فاحصرنه
فالكتف الايسر والجنب له ... وعنق وللخصر قد كمله
والراس منها حل فيه اثنان ... والشفتان للختم للبنان
ومن ذه ثلاث ايضا تعرف ... مفترقات بالسكون توصف
فكبد والقلب والعينان ... وتمت العده للمعاني
فكلما ارخى من لشد يده ... اوضده فعادم تشديده
وتجذبن للعيوب والعلل ... وهكذا اللين بضد انفعل

والضابط المجدي اذا يخالف … طباع كل فهو لا يخالف

وسوف ناتي كل عيب مع سبب … حدوثه من كل عضو اكتسب

السابقة الثانية في عدد العيوب والعلل

وعلل خمس لزام تحدث … اسبابها من بعدها ستنفث

وما يري عيبا عليه نبهوا … او لم يكنه فهو مما شبهوا

فاول العيوب بالطوق دعي … والثاني عقر ثم شوق قد رعي

ثالث ولا ارتعاش الرابع … ورقة لخامس متابع

فهذه الخمسه قد تنوعت … اجناسها على كثير قسمت

فالاول الطوق على ثمانيه … طرق لزند ولخد ثانيه

وطوق بزمثله طرق العضد … كذاك شهد دنز في الطوق عد

وطرف الابهام طوقه احتذا … وكتف مع دقن فذا خذا

والثاني للعيوب عقر قد قسم … بخمسة فالعقر المجري وسم

والثاني في التقسيم عقر الاصل … من اصبع الشهد في ما امسلي

وعقده النصف من الاصل لدي … في ثالثه نصف ذا البنان ثالث حذي

ورابع عقر بنان القبضه … وطرف الابهام عقد النهضه

خامسها وثالث العيوب … شق وذا مربع الاسلوب

ما حل بين ابهامه والشاهد … وعقده الابهام لاصل عابد

وطرف الابهام طولا شقه … والعرض او كذا للتقسيم وفا

ورابع العيوب بارتعاش … سمه والارتعاد فيه فاشي

وذاك ايضا اربع قد قسما … في يده اليمنى ويسرى علما

وارتعاد في جميع الجسد … وارتعاد الراس ثم العدد

خ ثمانيه نصف باعلى معصم

حقه

وخامس العيوب هو الزرقه … وهو على ثلاثة في الفرقه
اولها في طرف الشهاده … وكلوة الابهام ثان زاده
وزرقه من تحت طفره اتت … بقدر ما العدسة قد بها ثبت
فهذه العيوب قد تقسمت … ولنوضح الآن عما تسببت

السابقة الثالثة في اسباب هذه العيوب وما ترتب عليه

وكل عيب علة له اقتضت … فزادت العيوب غير ما مضت
فطرق زند وعلته بطلق … سطع الذراع عند من يحقق
وهذه العلة عن ثمانيه … من الحاصل بالحدوث ثانيه
اولها من قلة اعتناء … بالزند والقبضة بالارخاء
والطبري بالفساد عبرا … لقبضة وللاعم اعتبرا
وقيد الارخاء بالاولات … ثم لها اضاف في الحالات
وثالث يحصل من طول الوتر … عن طول حفظ بما له قد د
كذاك طول السهم وهو الرابع … ثم الجلوس لانحراف تابع
بواسع الصدر وزيما حدث … من شدة القوس وسادس مكث
وسابع فمن خروج الكتف … وثامن من مس جواه صفي
والطبري زاد فيه الشده … للحر والبرد فتم العده
وناف عنه في العيوب سته … لعب السهام في العلو لبته
وكلة الصايب والنكايه … وبطوسير السهم للهبابه
والقطع للاوتار والاكمام … وكل موع فواصل فام
ومن حصال بثالث عددت … تكون طرق لحذمنه دبت
اولها ان تجمعن للجسد … عنقه والثاني ان زاد لمد

اوجلس القصير وهو منحرف … اذ راسه للمد بالميل وصف

يستطعن لوتر الحد ولا … سيما اذا الكوسج ذا قد حصلا

وينبغي ان القصير يقعد … موجها حتى لهذا يفقد

وطرق بز حادث من اربع … اوله هذي وتر المرتدفع

عن صدره والثاني حيث يقعد … منحرفا وثالث لا يصعد

لمرفق الى محل الحجر الجد … بل كان هذا في الزور الجرى

ورابع من مده الجملي … وطرفه شاهد كونه بعاني

من خصلتين اذ هو المصحح … ومن ثلاث قيل لا يبرح

احدهما من شد هذا الاصبع … من فوق الابهام لدي التصنع

والثاني من رخايها ان اطلقا … والضعف شد البرد ان يتفقا

فمن يطل اصابعا في القبضه … فليحتجن هذا وعن وتر

على الوجوب ثم طرق العضد … خصاله خمسه في العدد

من قلب موضع لفصله حتى الا … ومد جواه لثان اخذا

وثالث من القعود المنحرف … ورابع من لصعود للكتف

وخامس من قوسه ان نعتا … بقوه وارتع بلا عنايه

تصويب سهمه مع الانطاء … وقلة الصايب والاذكاء

لكتف ناربع طرق حصل … من مده ان بزياده وصل

وكتف لخرجه من بدا … والانحرف مثل قوس شد دا

وقيل طول السهم ايضا علة … لذلك العيب فتقضاه بذله

من ذاك تد مسك وقطع الكم … والكسر واللعب وصوت السهم

على الوجوب ثم طرقه وقع … في طرف الابهام باثنين اجتمع

وطرفه شاهد الفصد او … حاذوه في خصلتين قد جمعوا

ومن بابه قليلا سرح … ومن صار هو الصحيح

خ المون

خ اتى

فاول فتورا طلا وكذا ‏ ارخآء ذا الحرف بوسطاه احتذا
من فوق عقدها التي فيه وسط ‏ وليس منه حادث بل ذا فقط
وطرق ذقن حاصل من سنة ‏ خصاله التبيين احوى نغنه
من شدة القوس وشد الخنصر ‏ وعنقا يشدو بالقصر
مع القعود حيث كان ينحرف ‏ ومد سهم طالع نحوي عرف
كذلك الطويل مطلقا وقد ‏ ثم الذي نحوي الطروق في العدد
وخمسة العقود هم سيأتوا ‏ اولها ابانة القبضات
وذا من الارخآء حيث تحصل ‏ او قبضة برقة تنفصل
لقوسه ومن فساد القبض ‏ واجتماع اللحم عند الخفض
لما دعي ابن جنكا من كفه ‏ كذاك نحت متنه بوصفه
وحيثما تطلق ان ذا خطرا ‏ فالفرض خمسة البنان عقرا
ومنه جآء قلة الارتكآء ‏ كقلة الصايب والابطآء
والعقر في ابهامه المجرى ‏ فعن ثمان من خصال تجرى
من حنقة الكاز ومن كب على ‏ فوق او الموتر كان انزلا
من المحل ومن المد علا ‏ ثم لدي الافلات صار اسفلا
او ذاك من صبق لهوا وسعه ‏ او زاد في القبض الذي ودعه
كذا يرى من شدة الابهام ‏ او ذا يرى من عوج السهام
او ذا يرى من رجل قوس قامت ‏ او تلك عوجآء فما استقامت
والشق بالعرض لظهر حصل ‏ باربع من الامور فصل
فاول ارخآء ابهام اذا ‏ في مد السهم تراه اخذا
والثاني ان يشد للسهام ‏ في طرفا ذا نوي انعقاده

وثالث

وثالث من تحت طرفه خلا — عقده وسطاه تقام في الخلا
ورابع ان يطلق الابهاما — من قبل ما سبابة اذ راما
وسقه بالطول حيث يحدم — مهاده فمنه ذاك يسلم
او فتح الخنصر او حط الوتر — من تحت عقد راس بهام عبر
او جنب بهام لفوق يفتل — فجنب طرفيه كذا يحصل
او فوق راس الطفر شد الشاهد — من راس بهام فلن يساعد
وكلوه الابهام فيه الرقة — من وتران يبدين طرفه
او كثرة الافراج او في كانت — تحل في سهادة اذ بانت
مطوية في حاله الاطلاق — فوترا اصاب بالاطراق
وزرقة تحل تحت الطفر — فذاك من اصابع ذي قصر
كذاك من ارخاءه الابهام — من فوق واسطى عاقدي السهام
واعلم بان الارتعاد يحصل — يرخي لوح كتف بفصل
كذا اذا ما عنقا يشد — او ارتخاء مرفقه يبدو
وكل عيب كان من هذا الحلل — بضد نزل هذا ان حصل
كان شديدا كان يرخي عضو — او ضده فعكس ذاك حل
فان تبعت كل ما قدرته — كفاك في الاوصاف ما حررته

القول على اللواحق — **اللاحقة الاولى في طول العرض**

واعلم بان العرض للذي رمى — في وقتنا اليه ايضا قد سمي
يهدف كذاك بالميدان — وقد اتى في قسمه نوعان
طويله في البعد حد رسموا — عامه الجماع فيا ساعلموا
وضف لهذي اربعين في العدد — وذا الذي اطول ميدان يعد

عمد العشر
عند ابنا الهاد
٨٠

من صفا علم الرمي او من الروم والانا الاطلاق مصر

واعلم بان كل عيب لا بضد نعم بضد اجمال

وربما ينقص منه عشره … وغيرهذا النسبه محرره
وهي اضافه اليه بالاقل … وما ثنان بالذراع للاول
وصف لها عشرون والدحيحي … من قبلهم بدون ذلك التحي
حتى يوافق الحديث للنبي … صلى عليه ربنا في الكتب
وبعد دمي ساكني الحجاز … اول ميدان بالامنيا نز
كهدف المتخذ الدمشقي … في حلق بقرب باب شرقي
وذاك انشاه ابو عبيدة … امين ذي الامة والسعادة
واحد العشرة من قد بشروا … بجنة الخلد ونعم الظفر
رمي به جمع من الاصحاب … للمصطفى السادة الانجاب
رضوان ربي دايما عليهم … اذ كل خير منتهى اليهم
وجلة العلام في المقدار … اقل تلك ستة الاشبار
ومنتهى المقدار عد تسعة … وبين هذين يرى بالنسبه

غ ذو السعادة

اللاحقة الثانية في عدد الرشق

اعلم بان مذهبا لرشق فرق … ثلاثة في عد ما به رشق
فعشرة اهل الحجاز رموا … والفرس قبلا كلهم سموا
باسم البرج من بروج في الفلك … وعدد الرشق بعد هاسلك
وساكنوا الشام ومصر صاروا … لواحد وعشرة فاختاروا
وذاك بين ول والثاني … اذ الاصم القسم لا يعاني
الابعاد لمن قد رشقوا … واخذوا الذي عليه اتفقوا
بصحة من صاحب الرواتب … والشافعي قال في المذاهب
لا باس ان يرموا الارشاق عدد … معلومة في كل يوم او وحد

من اوله لاخره لا يفترق … شخص الى حين الفراغ يتفق
الا اذا قام به عذر المرض … او حايل يحول للرامي عرض
كمطر فان ذاك نفسد … سهامه وللحرور ذا ابعاد
والريح ان خفت فلا عذر الى … او تصرف السهم فانقاف جرى
الى سكون تلك او تخف … والشمس ان تغرب جار الصرف
من قبل جني الليل وتكسر … سهام كل ما لك يعتبر
وان يكن يعجز فهو عذر … ولم يكن عما سواه صالح
والشافعي قال هذا يقف … في الحد كيف شاء اذ لا يجوف

اللاحقة الثالثة في الابتداء بالقرعة

وليبتدي بالرمي من قد قرعا … او اذن القرين له ان يشرعا
وبعده قدم ذو اصابه … ودون الاعلام اسعى حسابه
عليه او له فذاك فاسد … وكل مبدو عليه حايد
عن الحساب صيبه لا يلزم … لقرنه اذ ذاك لم يلتزموا

تذنيب في اسماء السهام بحسب عروض اصاباتها

والعرب للسهم النفوذ يسموا … بصادر وللذي لم يسموا
والاخذ فيه مع وجه الارض … برايح اذ ما عدا عن فرض
وان يمينا وشمالا اخذا … فصايف لاسم ذلك احتذا
وللذي تجاوز الاهدافا … بطايش سموه لا اخلافا
وعابرا وزاهقا فان زحف … مع صيبه سموا الحاب للهدف
وكل سهم عند رمي اضطرب … سموه معطوطا لدى كل العرب
وان يصب من عرض معرطسا … وخارق ايضا بذلك التبسا

وصايب وخاسق كذا كما وان يكن فسح به هناكا
بعد اصابه فسم المسرندع وان يكن بين يدى رام وقع
لحايص سمى وان ذا يلتوى في الرمي فهو معضل فما روى
وقاصر عن هدف يقصر ودابر لدي خروج عبروا
وحيث بين الجلد واللحم وقف فذا دعوه شاطفا لما شطف
وان يكن من بعد صيبه ذهب مما دحى فمارقا سمى العرب
وكل سهم ياخذ الرمية فهو الذي اعني على المزية
وان يكن اصيب بمقتل نما فذلك السهم الذي لقد صما
والحمد لله على النهايه بمنه لختم ذي الكفايه
فرغتها من نظمها يوم الاحد وكان ثاني شهر شوال عدد
في سنة لخمس مع التسعينا وقبل هذي تسعه مبينا
من هجرة المختار والنجابه عليه صلى الله والصحابه
واله الابرار والازواج وتابعيهم لاحلي عوجاج
فلم ادع بابا من الرمايه الا اتيت منه بالكفايه
وعمرها بالجد سبوعان فاعذر لحالي فذا حط شاني
فقدت مالي بعد فقد الولد وصرت بالفقر وحيدا انفرد
يا واحدا اخذت مني الواحدا عدلا فكن لي ساعدا مساعدا
وعدة الابيات الف والثلث مما عدا بيتين منه وثلث
فاعمل بمنطوق ومفهوم لها واعمل الاجمال مع تفصيلها
وصل يارب على محمد شفيعنا من ليس ينسى في غد
والال والصحب بهم ختامي مع افتتاحي اخر النظامي

تمت الكفايه والفردوس بحمد الله وعونه
وحسن توفيقه صبيحة يوم الاربع ثامن عشر
شعبان المبارك احد شهور سنة عشر وتسعمائة
ونسخه كتبه [illegible] حامدا مصليا
مسلما

[illegible]